الكَوْكَبُ الضَّوِيّ

فِي

بِدْعِيَّةِ المَوْلِدِ النَّبَوِيّ

دِرَاسَةٌ أَثَرِيَّةٌ مَنْهَجِيَّةٌ عِلْمِيَّةٌ فِي تَبْيِينِ بِدْعِيَّةِ مَا يُسَمَّى بِـ((المَوْلِدِ))، وَأَنَّهُ مُخَالِفٌ لِلكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالآثَارِ

تَأْلِيفُ

أَبِي الحَسَنِ عَلِيِّ بنِ حَسَنِ بنِ عَلِيٍّ العُرَيْفِيِّ السَّلَفِيِّ الأَثَرِيِّ

غَفَرَ اللهُ لَهُ، وَلِوَالِدَيْهِ، وَلِشَيْخِهِ، وَلِلمُسْلِمِينَ

مكتبة أهل الحديث

الكَوْكَبُ الضَّوِيّ

فِي

بِدْعِيَّةِ المَوْلِدِ النَّبَوِيّ

حُقوقُ الطبعِ مَحفُوظة

الطبعة الأولى

١٤٣٩ هـ-٢٠١٧

مكتبة
أَهْلِ الحَدِيثِ

مملكة البحرين - قلالي

هاتف: ١٧٣٤٤٦١٦
فاكس: ١٧٣٤١٦٧٦

الكَوْكَبُ الضَّوِيّ

فِي

بِدْعِيَّةِ المَوْلِدِ النَّبَوِيّ

دِرَاسَةٌ أَثَرِيَّةٌ مَنْهَجِيَّةٌ عِلْمِيَّةٌ فِي تَبْيِينِ بِدْعِيَّةِ مَا يُسَمَّى بِـ((المَوْلِدِ))، وَأَنَّهُ مُخَالِفٌ لِلكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالآثَارِ

تَأْلِيفُ

أَبِي الحَسَنِ عَلِيِّ بنِ حَسَنِ بنِ عَلِيٍّ العُرَيْفِيِّ السَّلَفِيِّ الأَثَرِيِّ

غَفَرَ اللهُ لَهُ، وَلِوَالِدَيْهِ، وَلِشَيْخِهِ، وَلِلمُسْلِمِينَ

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

إلماعةٌ نادرةٌ

ذكر الدليل على تحريم الإطراء، والمبالغة في النبي ﷺ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما سَمِعَ عُمَرَ ﷺ، يَقُولُ: عَلَىٰ الْمِنْبَرِ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَىٰ ابْنَ مَرْيَمَ فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ، فَقُولُوا: عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ).[1]

قلت: قوله ﷺ: (تُطْرُونِي) من الإطراء وهو الإفراط، والمبالغة في المدح، والغلو، ومجاوزة الحد في مدحه ﷺ.[2]

والإطراء والغلو في مدح الأنبياء يؤدي إلىٰ الشرك، والعياذ بالله كما هو حاصل عند النصارىٰ واليهود حينما غلو في الأنبياء.[3]

والآن حصل عند الصوفية حيث مدحوا النبي ﷺ وأطروه ﷺ فأدىٰ بهم إلىٰ بدع وشرك وعبادة قبور والله المستعان.

---

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (ص٥٨٠ ح٣٤٤٥).

(٢) انظر: «فتح الباري» لابن حجر (ج١ ص٧٩)، و«إرشاد الساري» للقسطلاني (ج٥ ص٤١٧)، و«القول المفيد» لشيخ شيخنا ابن عثيمين (ج١ ص٣٧٠)، و«إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد» للعلامة صالح الفوزان (ج١ ص٢٧١)، و«الإرشاد إلىٰ صحيح الاعتقاد» له (ص٦٠).

(٣) وانظر: «إعانة المستفيد» للعلامة صالح الفوزان (ج١ ص٢٧١).

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

درةٌ نادرةٌ

في

بيان وجوب الرد على المبتدع ليتقي الناس شره

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله **في «الفتاوىٰ» (ج٢٨ ص٢١١)**: (وإذا كان مبتدعـًا يدعو إلىٰ عقائد تخالف الكتاب والسنة أو يسلك طريقا يخالف الكتاب والسنة، ويخاف أن يضل الرجل الناس بذلك بين أمره للناس ليتقوا ضلاله ويعلموا). اهـ

وقال الشيخ بكر أبو زيد رحمه الله **في «الرد علىٰ المخالف» (ص٣٩)**: (**فالرد علىٰ أهل الباطل، ومجادلتهم، ومناظرتهم حتىٰ تنقطع شبهتهم**، ويزول عن المسلمين ضررهم مرتبة عظيمة من منازل الجهاد باللسان، والقلم أحد اللسانين). اهـ

قلتُ: ومن هذه الفرق التي خالفت الكتاب والسُّنَّة، وأصرت علىٰ البدع، هم الصوفية فيجب الرد عليهم، وفضح أمرهم علىٰ طريقة أهل السنة والجماعة؛ ليتقي الناس شبههم وضررهم وضلالتهم.

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

ربِّ يسّر

المقدمة

الحمد لله الذي نجّانا من الردىٰ، وأنار لنا طريق الهدىٰ، والصلاة والسلام علىٰ نبينا محمد خير الورىٰ، وعلىٰ آله وصحبه ومن اهتدىٰ.

أما بعد،

فإن مما عمت به البلوىٰ في وقتنا الحاضر؛ الاحتفال بمولد النبي ﷺ مما أخرج من يحتفل[1] به من دائرة السنة، إلىٰ دائرة البدعة[2] المحرمة.

قال الإمام الشوكاني رحمه الله **في «بحث في حكم المولد» (ج٢ ص١٠٨٩ -الفتح الرباني من فتاوىٰ الإمام الشوكاني)**: (وسريان البدع أسرع من سريان النار، لا سيّما بدعة المولد، فإن أنفس العامة تشتاق إليها غاية الاشتياق). اهـ

قلتُ: والله تعالىٰ تكفل بحفظ دينه، فقال تعالىٰ: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩].

---

(١) **قلتُ**: ويحتفلون بما يسمىٰ «**بالمولد**» ويسرفون فيه الأموال الكثيرة، ومما يسمونه كذلك: «**الاحتفال بذكرىٰ المولد النبوي**»، و«**الاحتفال السنوي بالمولد**»، وما أشباه ذلك.

قلتُ: وفيه ما فيه من الشرك، وسوف يأتي بيان ذلك في كتاب منفردٍ بإذن الله تعالىٰ، اللهم سلم سلم.

(٢) والبدعة مدحورة مدحوضة بإذن الله تعالىٰ، وإن عمل بها الناس.

قلتُ: ومن حفظ الله تعالىٰ لهذا الدين؛ أن قيض له رجالاً في كل زمان ينافحون عنه، ويذبون عن حياضه بالحجة والبيان والعلم.

وليس لعامة الأمة من معين لهم بعد الله تعالىٰ؛ إلا العلماء الراسخون في العلم، الذين يقولون بالحق وبه يعدلون.

لذلك يجب علىٰ المسلمين أن يثقوا بعلمائهم الربانيين، وأن يقفوا عند فتاويهم، وألا ينظروا إلىٰ فتاوىٰ المتعالمين الذين يخالفون الكتاب والسنة في الدين.

قلتُ: وعلىٰ ذلك؛ فإن كل مسألة يحتاج المسلم إلىٰ معرفتها، فإن عليه أن يطلبها من الكتاب والسنة، ولا يعدل عنها ما وجد إلىٰ ذلك سبيلاً.(١)

فإن كان قاصراً في فهم الأدلة وإدراك معانيها، فإن الله تعالىٰ قد أمرنا، والحال هذه أن نسأل علماء السنة.

فقال تعالىٰ: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣].

قلتُ: فرغبة مني في توضيح حكم الاحتفال بمولد النبي ﷺ كتبت هذا البحث المختصر وسميته: «**الكوكب الضوي في بدعية المولد النبوي**»، وهو عبارة عن دراسة أثرية علمية منهجية في تبيين بدعية ما يسمىٰ: بـ«**المولد**»، وأنه مخالف للكتاب والسنة والآثار.

قلتُ: والاحتفال بالمولد لم يثبت فيه دليل.

---

(١) وليست العبرة بفعل الناس، إنما العبرة بالدليل من كتاب الله تعالىٰ، ومن سنة رسوله ﷺ.

قال الإمام الشوكاني رحمه الله **في «بحث في حكم المولد» (ج٢ ص١٠٨٧ -الفتح الرباني من فتاوىٰ الإمام الشوكاني)**: (مسالة المولد؛ فأقول: لم أجد إلىٰ الآن دليلاً يدل علىٰ ثبوته من كتاب، ولا سنة، ولا إجماع، ولا قياس، ولا استدلال، بل أجمع المسلمون أنه لم يوجد في عصر خير القرون، ولا الذين يلونهم، ولا الذين يلونهم). اهـ

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله **في «الفتاوىٰ» (ج٢٧ ص١٥٢)**: (ومعلوم أن كل ما لم يسنه ولا استحبه رسول الله ﷺ ولا أحد من هؤلاء الذين يقتدي بهم المسلمون في دينهم فإنه يكون من البدع المنكرات ولا يقول أحد في مثل هذا إنه بدعة حسنة). اهـ

هذا وأسأل الله تعالىٰ أن يجنبنا مضلات الفتن ما ظهر منها وما بطن.

وفي الختام: لا أنسىٰ الشكر والتقدير إلىٰ فضيلة شيخي وقدوتي العلامة المحدث الفقيه فوزي بن عبد الله الحميدي الأثري حفظه الله، ونفع به الأمة علىٰ مراجعته هذا الكتاب الذي أسال الله أن ينفع به، وأسأل الله العظيم أن يجعل هذا العمل في موازين حسناته، وأن يرفع منزلته في الدنيا والآخرة، علىٰ تعليمه لنا السنة النبوية الصحيحة، ولما أظهره من منهج السلف الصالح رضي الله عنهم، فجزاه الله خيراً.

كتبه

أبو الحسن علي بن حسن العريفي الأثري

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

ذكر الدليل
على اكتمال الدين

قال تعالىٰ: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ١٣].

قلتُ: فالله عز وجل أكمل الدين للمسلمين.

قال العلامة الشيخ عبدالرحمن بن ناصر السعدي رحمه الله **في «تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان» (ص٢٢٠)**: (بتمام النصر، وتكميل الشرائع الظاهرة والباطنة، الأصول والفروع، ولهذا كان الكتاب والسنة كافيين كل الكفاية، في أحكام الدين أصوله وفروعه.

فكل متكلف يزعم أنه لا بد للناس في معرفة عقائدهم وأحكامهم إلىٰ علوم غير علم الكتاب والسنة، من علم الكلام وغيره، فهو جاهل، مبطل في دعواه، قد زعم أن الدين لا يكمل إلا بما قاله ودعا إليه، وهذا من أعظم الظلم والتجهيل لله ولرسوله ﷺ.

﴿وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾ الظاهرة والباطنة ﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلامَ دِينًا﴾ أي: اخترته واصطفيته لكم دينا، كما ارتضيتكم له، فقوموا به شكرا لربكم، واحمدوا الذي مَنَّ عليكم بأفضل الأديان وأشرفها وأكملها). اهـ

وقال الإمام ابن كثير رحمه الله **في «تفسيره» (ج٣ ص٢٦)**: (وَقَوْلُهُ: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلامَ دِينًا﴾ هَذِهِ أَكْبَرُ نِعَمِ اللهِ، عَزَّ وَجَلَّ، عَلَىٰ هَذِهِ الْأُمَّةِ حَيْثُ أَكْمَلَ تَعَالَىٰ لَهُمْ دِينَهُمْ، فَلَا يَحْتَاجُونَ إِلَىٰ دِينٍ غَيْرِهِ، وَلَا إِلَىٰ نَبِيٍّ غَيْرِ نَبِيِّهِمْ، صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ؛ وَلِهَذَا جَعَلَهُ اللهُ خَاتَمَ الْأَنْبِيَاءِ، وَبَعَثَهُ إِلَىٰ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ، فَلَا حَلَالَ إِلَّا مَا أَحَلَّهُ، وَلَا حَرَامَ إِلَّا مَا حَرَّمَهُ، وَلَا دِينَ إِلَّا مَا شَرَعَهُ، وَكُلُّ شَيْءٍ أَخْبَرَ بِهِ فَهُوَ حَقٌّ وَصِدْقٌ لَا كَذِبَ فِيهِ وَلَا خُلْف). اهـ

قلتُ: والذي يقول بإقامة الموالد والاحتفال بها من غير دليل من كتاب الله، أو سنة رسول ﷺ فهذا لم يعترف باكتمال الدين، واعترض علىٰ رب العالمين ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلامَ دِينًا﴾، وهذا من أعظم الظلم والتجهيل لله رب العالمين، ولرسوله الصادق الأمين، اللهم غفراً.

قال سماحة الشيخ العلامة عبدالعزيز بن باز رحمه الله **في «التحذير من البدع» (ص٦)**: (وإحداث مثل هذه الموالد يفهم منه: أن الله سبحانه لم يكمل الدين لهذه الأمة، وأن الرسول عليه الصلاة والسلام لم يبلغ ما ينبغي للأمة أن تعمل به، حتىٰ جاء هؤلاء المتأخرون فأحدثوا في شرع الله -عز وجل- مالم يأذن به، زاعمين: أن ذلك مما يقربهم إلىٰ الله -عز وجل-، وهذا بلا شك فيه خطر عظيم، واعتراض علىٰ الله سبحانه، وعلىٰ رسوله ﷺ، والله سبحانه قد أكمل لعباده الدين، وأتم عليهم النعمة).اهـ

وقال شيخنا العلامة أبو عبدالرحمن فوزي بن عبدالله بن محمد الأثري حفظه الله في «جزء فيه تخريج حديث صوم يوم عرفة» (ص١٤): (فإذا تقررَّ ذلك -يعني

إكمال الدين- فإنه لا يجوز لمسلم أَنْ يزيد في دين الله تعالىٰ ما ليس منه، ولا أن يعبد الله تعالىٰ إلا بما شرع الله تعالىٰ ورسوله، بل يجب علىٰ المسلمين جميعًا أن يخضعوا لأمر الله تعالىٰ ورسوله، وأن لا يتبعوا في الدِّين ما لم يأذن به الله تعالىٰ ولم يشرعه رسوله مهما رأوه حسنًا لأن الدِّين قد كَمُلَ). اهـ

وقال الشيخ أحمد بن حجر آل بو طامي رحمه الله **في «البدع في الدين» (ص٨٣):**

(فما انتقل الرسول ﷺ من الدنيا إلا والدين كامل لا حاجة إلىٰ الزيادة). اهـ

قال تعالىٰ: ﴿مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٣٨].

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: (إنه لم يكن نبي قبلي إلا كان حقا عليه أن يدل أمته علىٰ خير ما يعلمه لهم، وينذرهم شر ما يعلمه لهم، وإن أمتكم هذه جعل عافيتها في أولها، وسيصيب آخرها بلاء، وأمور تنكرونها).[1]

قال الإمام مالك رحمه الله: (من ابتدع في الإسلام بدعة يراها حسنة، فقد زعم أن محمدا ﷺ خان الرسالة؛ لأن الله يقول: ﴿اليوم أكملت لكم دينكم﴾ [المائدة: ١٣]، فما لم يكن يومئذ دينا، فلا يكون اليوم دينا).[2] اهـ

قلتُ: فلا تستحسن أي احتفال أو عبادة لم يفعلها نبينا ﷺ، ولا أصحابه رضوان الله عليهم، فلن تأتي بأمر لم يعرفوه وعرفته أنت.

---

(١) أخرجه مسلم في «صحيحه» (١٨٤٤).

(٢) انظر: «الاعتصام» للشاطبي (ج١ ص٦٥).

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

ذكر الدليل

على اتباع النبي ﷺ وسنته، وصحابته وأن مخالفتهم بدعة

قال تعالىٰ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ﴾ [النساء: ٥٩].

وقال تعالىٰ: ﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ وَمَنْ تَوَلَّىٰ فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾ [النساء: ٨٠].

وقال تعالىٰ: ﴿وَأَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَاحْذَرُوا فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَاعْلَمُوا أَنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾ [المائدة:٩٢].

وقال تعالىٰ: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ﴾ [الحشر:٧].

وقال تعالىٰ: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَىٰ اللهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا﴾ [الأحزاب:٣٦].

وقال تعالىٰ: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللهِ وَرَسُولِهِ وَاتَّقُوا اللهَ إِنَّ اللهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [الحجرات:١].

وقال تعالىٰ: ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللهَ وَالرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ﴾ [آل عمران:٣٢].

وقال تعالىٰ: ﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا قَدْ يَعْلَمُ اللهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لِوَاذًا فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور:٦٣].

وقال تعالىٰ: ﴿لَمْ تَرَ إِلَىٰ الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَىٰ الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا (٦٠) وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنْزَلَ اللهُ وَإِلَىٰ الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا﴾ [النساء: ٦٠ و٦١].

قلتُ: فهذه الآيات الكريمة تدل علىٰ طاعة الرسول ﷺ، وإتباعه، والقرآن الكريم فيه كثير من الآيات التي تدل علىٰ هذا الأمر.

قلتُ: والصوفية يقرؤون القرآن ليلاً ونهاراً لكنْ لا يعملون به، والواجب علينا العمل به.

قالَ شَيْخُ شَيْخُنا الشَّيخ محمد بنُ صالح العُثيمين رحمه الله **في «أحكامِ القُرآن»** (ص٦): (فالقرآنُ الكريمُ لم يُنْزِلْ لمجرِّدِ التِّلاوةِ اللّفظيّةِ، تلاوةِ الآياتِ الحَرْفيّة، بل نَزَلَ من أجلِ هذا، ومِنْ أجلِ ما هو أَتَمُّ وأكْمَلُ، وهو تَدبرُ الآيات، وتفهمُ معانيها، ثُمّ التّذكر بِمَا فيها من القَصَصِ والأخبارِ، والْمَواعظِ والأَحْكام.

ولهذا كان الصحابةُ الكرام لا يَتَجاوُزونَ عشرَ آياتٍ مِنَ القُرآنِ حَتّىٰ يتعلمُوها، وما فيها من العِلْمِ والعَمَلِ، فتعلَّمُوا القُرآنَ، والعلمَ، والعَملَ، جميعـًا.

وكثيرٌ مِنَ النَّاسِ اليوم لا يَهتمُّ بهذا الجانب، أعني جانب الْمَعنىٰ، وجانب التَّدبرِ، وما تتضمَّنُه الآيات من الفوائدِ والأحكامِ، ولا يَعْنون به، وهذا قُصورٌ بلا شكّ من الإنسانِ، وتَقْصيرٌ به.

ومِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَجرأ، ويتكلم في القُرآن بما لا يَعلم فيكون شاهداً علىٰ اللهِ تَعَالَىٰ بما لا يَعلم وهذا مُحَرّمٌ، قال تعالىٰ: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالإِثْمَ وَالبَغْيَ بِغَيْرِ الحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا بِاللهِ مَالَم يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَن تَقُولُوا عَلَىٰ اللهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف:٣٣]). اهـ

قلتُ: وقراءة القرآن من غير العمل به هذا خلاف منهج السلف.

فعَنْ أَبِي عَبْدِالرَّحْمَنِ السُّلَمِيّ قَالَ: (إِنَّمَا أَخَذْنَا القُرْآنَ عَنْ قَوْمٍ أَخْبَرُونَا أَنَّهُم كَانَوا إِذَا تَعَلَّمُوا عَشْرَ آيَاتٍ لَمْ يُجَاوِزُوهُنّ إِلىٰ العَشْرِ الآخِرِ حَتَّىٰ يَتَعَلَّمُوا مَا فِيهِنّ مِنَ العَمَلِ، قَالَ: فَتَعَلَّمْنَا العِلْمَ، وَالعَمَلِ جَمِيعًا، وَأَنَّهُ سَيَرِثُ القُرْآنَ بَعْدَنَا قَوْمٌ يُشْرِبُونَهُ شُرْبَ الْمَاءِ لَا يُجَاوِزُ هَذَا، وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَىٰ حَنكِهِ).

أثرٌ صحيحٌ

أخرجه أبو الفَضْلِ الرَّازِيّ في «فضائل القرآن» (ص١٢٧ ح٩٧) من طريق حَمَّادِ بن زَيْدٍ حدثنا عَطاءُ بنُ السَّائِب عن أبي عبدالرَّحمن السُّلَمِيّ به.

قلتُ: وهذا إسنادُهُ صحيحٌ.

وصححه شيخنا العلامة فوزي الأثري حفظه الله في «مكنون المرجان» (ص٧).

وَعَنْ أَبِي رَزِينٍ رحمه الله فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلاوَتِهِ﴾ [البقرة:١٢١]، قَالَ: (يَتَّبِعُونَهُ حَقَّ اتِّبَاعِهِ، يَعْمَلُونَ بِهِ حَقَّ عَمَلِهِ).

أثرٌ صحيحٌ

أخرجه الخطيبُ في «اقْتِضَاءِ العلمِ العَمل» (ص٧٦ ح١١٧) من طريق منصور بن المعتمر عن أبي رَزِين مَسْعُودِ بنِ مَالكٍ الأَسْدِيّ به.

قلتُ: وهذا سندُه صحيحٌ.

وصححه شيخنا العلامة فوزي الأثري حفظه الله في «مكنون المرجان» (ص١١).

قال شيخنا العلامة فوزي بن عبدالله بن محمد الحميدي الأثري في «مكنون المرجان في وجوب العمل بالقرآن»[1] **(ص١١)؛ بعدما ذكر الأدلة في وجوب العمل بالقرآن**: (فهكذا كان أهل القرآن يقرؤون القرآن الكريم، ويحفظوا ما فيه من الآيات، كلما حفظوا شيئًا من القرآن تعلموه، وفهموا معناه، وفقهوا أحكامه، وتدبروا قصصه، فإذا تعلموا القرآن عملوا بما فيه من العمل، فتعلموا القرآن والعمل جميعًا، وهذا هو الإسلام الصحيح، لمن أراد أن ينتسب إليه). اهـ

قلت: فيجب علىٰ الجميع العمل بالقرآن الكريم، وعلىٰ هذه الفرقة الخبيثة الصوفية أن يعملوا بما قرؤوا ويتبعوا النبي ﷺ ولا يبتدعوا بدع كـ«بدعة المولد»، وغيره.

---

(١) وتكلم شيخنا حفظه الله في هذه المسألة جملةً وتفصيلاً؛ فلا حاجة للإطالة هنا.

وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ تَفَرَّقَتْ عَلَىٰ ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ مِلَّةٍ، وَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَىٰ ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ مِلَّةٌ، كُلُّهُمْ فِي النَّارِ إِلَّا مِلَّةً وَاحِدَةً، قَالُوا: وَمَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي).

حديثٌ حسنٌ

أخرجه التِّرْمِذِيُّ في «سُننِهِ» (ج٥ ص٢٦)، والحاكمُ في «الْمُسْتدرك» (ج١ ص١٢٨)، وابنُ وَضَّاحٍ في «البدَعِ» (ص٩٢)، واللاَّلَكَائِيُّ في «الاعتقاد» (ج١ ص١٠٠)، والآجُرِّيُّ في «الشَّريعة» (ص١٥)، وابنُ بَطَّةَ في «الإبانة الكُبرىٰ» (ج١ ص٣٦٩).

بأسانيدٍ حسنةٍ.

وعَنْ عِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ، قَالَ: صَلَّىٰ لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ الْفَجْرَ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا، فَوَعَظَنَا مَوْعِظَةً بَلِيغَةً، ذَرَفَتْ لَهَا الْأَعْيُنُ، وَوَجِلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، قُلْنَا أَوْ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، كَأَنَّ هَذِهِ مَوْعِظَةُ مُوَدِّعٍ، فَأَوْصِنَا. قَالَ: (أُوصِيكُمْ بِتَقْوَىٰ اللهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَإِنْ كَانَ عَبْدًا حَبَشِيًّا، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ يَرَىٰ بَعْدِي اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ).

حديثٌ صحيحٌ

أخرجه أبو داود في «سننه» (ص٦٩٩ ح٤٦٠٧)، وأحمد في «المسند» (ج٢٨ ص٣٧٥ ح١٧١٤٥)، وابن حبان في «صحيحه» (ص١١٠ ح٥)، وفي «الثقات» (ج١ ص٤)، والطبراني في «مسند الشاميين» (ج١ ص٢٥٤ ح٤٣٨)، والحاكم في

«المستدرك» (ج١ ص١٠٣ ح٣٣٢)، وابن بشران في «الأمالي» (ج١ ص٤٥ ح٥٦)، والبيهقي في «المدخل إلىٰ علم السنن» (ج١ ص٦٩ ح١٤٥)، و(ج٢ ص٥٣٧ ح١١٥٣)، والآجري في «الشريعة» (ج١ ص٤٠٠ ح٨٦)، و(ج١ ص٤٠٣ ح٨٧)، وفي «الأربعين» (ص٣٣)، والمروزي في «السنة» (ص٥٦ ح٧١)، وابن أبي عاصم في «السنة» (ص٣٩ ح٣٢)، و(ص٤٢٦ ح١٠٧٤)، وتمام الرازي في «الفوائد» (ج١ ص١٥٣ ح٣٥٥)، وابن بطة في «الإبانة الكبرىٰ» (ج١ ص٣٠٥ ح١٤٢-كتاب الإيمان)، والداني في «السنن الواردة في الفتن» (ص٧٩ ح١٢٣)، وابن عبد البر في «التمهيد» (ج١٦ ص٣٨٥)، وفي «جامع بيان العلم» (ج٢ ص١١٦٨ ح٢٣١١)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (ج١٠ ص١١٤)، وابن البخاري في «مشيخته» (ج١ ص١٣٦ و١٣٩)، وابن جماعة في «مشيخته» (ج٢ ص٥٥٧)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (ج٤٠ ص١٧٩ و١٨٠)، والمزي في «تهذيب الكمال» (ج٥ ص٤٧٣)، وأبو إسحاق الحربي في «غريب الحديث» (ج٣ ص١١٧٤)، وابن الجوزي في «تلبيس إبليس» (ص١٤)، وفي «الحدائق» (ج١ ص٥٤٤)، وفي «القصاص والمذكرين» (ص١٦٣ ح١)، والعطار في «ذكر الاعتقاد وذم الاختلاف» (ص٨٢ ح٢٥)، والقاضي عياض في «الشفا» (ج٢ ص١٠)، والهروي في «ذم الكلام» (ج٣ ص١١٦) من طريق أحمد بن حنبل، وعيسىٰ بن مساور، وعلي بن المديني، ودواد بن رشيد، وموسىٰ بن أيوب النصيبي، وصفوان بن صالح الدمشقي، وأبي خيثمة، ودحيم[1]، وحسين بن حسن

(١) وقع عند أبي نعيم في «المسند المستخرج»: (رحيم)، وهو خطأ، والصواب (دحيم)، والتصويب من =

المروزي، وسريج بن يونس[1]، جميعهم عن الوليد بن مسلم، حدثنا ثور بن يزيد، حدثني خالد بن معدان، حدثني عبد الرحمن بن عمرو السلمي وحجر بن حجر الكلاعي، قالا: أتينا العرباض بن سارية فذكره.

قلتُ: وهذا سنده صحيح، رجاله كلهم ثقات.

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنْ رَسُولِ اللهِ: أَنَّهُ قَالَ :(مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ الله، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَىٰ الله، وَمَنْ أَطَاعَ الأَمِير فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ يَعْصِ الأَمِير فَقَدْ عَصَانِي).

أخرجه البخاري في «صحيحه» (ص١٢٢٨ ح٧١٣٧)، ومسلم في «صحيحه» (ص٨٢٤ ح١٨٣٥)، والنسائي في «السنن الكبرىٰ» (ج٤ ص٤٣١ ح٧٨١٦)، و(ج٥ ص٢٢٢ ح٨٧٢٧)، و(ج٥ ص٢٢٢ ح٨٧٢٨)، وفي «السنن الصغرىٰ» (ص٦٤٦ ح٤١٩٣)، وابن ماجه في «السنن» (ص٩ ح٣)، و(ص٤٣٩ ح٢٨٥٩)، وأحمد في «المسند» (ج١ ص٦٤٦ ح٧٦٤٣)، و(ج١ ص٨٥٦ ح١٠٦٤٥)، والبيهقي في «السنن الكبرىٰ» (ج١٢ ص٢٨٨ ح١٧٠٧٠)، و(ج١٢ ص٢٨٨ ح١٧٠٧١)، والحميدي في «المسند» (ج٢ ص٢٧١ ح١١٥٦)، وابن أبي شيبة في «المصنف»

=

المصادر الأخرىٰ.

وانظر: «تهذيب الكمال في أسماء الرجال» للمزي (ج١٦ ص٤٩٥).

(١) وقع عند أبي نعيم في «حلية الأولياء»: (شريح بن يونس)، وهو خطأ، والصواب (سريح بن يونس)، والتصويب من المصادر الأخرىٰ، ومن «المسند المستخرج» له (ج١ ص٣٦).

وانظر: «تهذيب الكمال في أسماء الرجال» للمزي (ج١٠ ص٢٢١).

(ج٦ ص٤٢١ ح٣٢٥٢٠)، وعبد الرزاق في «المصنف» (ج١٠ ص٢٨٨ ح٢٠٨٤٥)، وابن حبان في «صحيحه» (ص١٢٣٤ ح٤٥٥٦)، واللالكائي في «الاعتقاد» (ج٢ ص١٠٤٣ ح٢٢٨٩)، وابن أبي عاصم في «السنة» (ج١ص٧١٨ح١١٠٠)، و(ج١ ص٧١٩ ح١١٠١)، و(ج١ ص٧١٩ ح١١٠٢)، وابن خزيمة في «صحيحه» (ج٢ ص٧٦٩ ح١٥٩٧)، والطيالسي في «المسند» (ج٣ ص٤٥ ح٢٧٠٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (ج١ص٥٢١ ح٢٣٠٧).

قلتُ: فمن احتفل بالمولد النبوي فقد خالف وشذ عمّا كان عليه الرسول ﷺ، وصحابته رضوان الله عليهم، وكان من الفرق التي شذت وابتدعت.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله **في «منهاج السُّنَّة» (ج٥ ص٢٥٣)**: (والأمر بالسُّنَّة، والنهي عن البدعة، هو أمر بمعروف، ونهي عن منكر، وهو من أفضل الأعمال الصالحة). اهـ

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

ذكر الدليل من الشريعة المطهرة على تجنب البدعة

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ، فَهُوَ رَدٌّ). وفي رواية: (مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ).

أخرجه البخاري في «صحيحه» (ص٤٤٠ ح٢٦٩٧)، وفي «خلق أفعال العباد» (ص٦٢)، ومسلم في «صحيحه» (ص٧٦٢ ح٤٤٩٢)، و(ص٧٦٢ ح٤٤٩٣)، وأبو داود في «سننه» (ص٦٩٩ ح٤٦٠٦)، وابن ماجه في «سننه» (ص١٠ ح١٤)، وأحمد في «المسند» (ج٣٢ ص٢٩٩ ح٢٥٤٧٢)، و(ج٤٣ ص١٥٧ ح٢٦٠٣)، وابن حبان في «صحيحه» (ص١١٦ ح٢٦)، و(ص١١٦ ح٢٧)، وأبو يعلىٰ في «المسند» (ص٨٤٨ ح٤٥٩٣)، وابن بطة في «الإبانة الكبرىٰ» (ج١ ص٨٠)، والدارقطني في «سننه» (ج٣ ص١٤٥ ح٤٤٨٨)، و(ج٣ ص١٤٥ ح٤٤٩١)، وفي «المؤتلف والمختلف» (ج٣ ص١١٧٤)، وابن الجارود في «المنتقىٰ» (ص٤٢٨ ح١٠١٨)، والبيهقي في «سننه الكبرىٰ» (ج١٠ ص٢٠٤ ح٢٠٣٧١)، و(ج١٠ ص٢٥٢ ح٢٠٥٣٦)، و(ج١٠ ص٤٥٢ ح٢١١٩٦)، وفي «سننه الصغرىٰ» (ج٤ ص١٣١ ح٣٢٥٣)، وفي «المدخل إلىٰ علم السنن» (ج٢ ص٤٤٢ ح٩٤٨)، وفي «الاعتقاد» (ص٢٦٢)، وفي «معرفة السنن والآثار» (ج١٥ ص٢٣٤ ح١٩٧٧١)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (ج١ ص٢٣١ ح٣٥٩)، وأبو بكر الشافعي في «الغيلانيات» (ص٧٢٥ ح٩٩٩)، و(ص٧٢٦ ح١٠٠٠)، والمخلص في «المخلصيات» (ج١

ص٢٩٤ ح٤٣٧ و٤٣٨ و٤٣٩)، واللالكائي في «الاعتقاد» (ج١ ص١٣٤ ح١٩٠ و١٩١)، وابن عساكر في «المعجم» (ج٢ ص١١٤٧ ح١٤٩٥)، وفي «تاريخ دمشق» (ج٢٧ ص٢٩٩)، و(ج٢٧ ص٣٠٠)، وفي «الأربعون» (ص٦٨ ح٢٧)، وأبو نعيم في «الحلية» (ج٣ ص١٧٣)، وابن أبي عاصم في «السنة» (ج١ ص٢٨ ح٥٢)، و(ج١ ص٢٨ ح٥٣)، والطيالسي في «المسند» (ج٣ ص٤٣ ح١٥٢٥)، وأبو الحسين البوشنجي في «جزئه» (ص٨٢ ح٣٤)، وأبو العباس الأصم في «جزئه» (ص٢٣٧ ح٨٣)، والديلمي في «الفردوس» (ج٣ ص٥٧٩)، والمزي في «تهذيب الكمال» (ج١٨ ص٣٦٩)، و(ج١٨ ص٤٦٥)، وإسحاق بن راهويه في «المسند» (ج٢ ص٤١٩ ح٩٧٩)، والذهبي في «معجم شيوخه» (ج٢ ص٩٧)، ولوين في «جزئه» (ص٨٣ ح٧١)، وابن حجر في «تغليق التعليق» (ج٣ ص٣٩٦)، و(ج٢ ص٣٩٧)، و(ج٣ ص٣٩٨)، والهروي في «ذم الكلام» (ج١ ص٢١ ح١٧)، وابن الجوزي في «تلبيس إبليس» (ج١ ص١٣)، وفي «جامع المسانيد» (ج٨ ص١٥٥ ح٧٢٥٠)، وفي «الحدائق» (ج١ ص٥٤٤)، والبغوي في «شرح السنة» (ج١ ص٢١١ ح١٠٣)، وفي «الأنوار» (ص٧٧٠ ح١٢٣٢)، وفي «مصابيح السنة» (ج٢ ص٧٧٠)، وأبو عوانة في «المستخرج» (ج٤ ص١٧٠ ح٦٤٠٧)، و(ج٤ ص١٧٠ ح٦٤٠٨)، و(ج٤ ص١٧١ ح٦٤٠٩)، و(ج٤ ص١٧١ ح٦٤١٠)، والأصبهاني في «الحجة» (ج١ ص١٠٩ ح١٥)، وابن حزم في «المحلىٰ» (ج١ ص٨٧)، وأبو طاهر السلفي في «المشيخة البغدادية» (ج١ ص٤٦٦ ح١١٢٨)، و(ج١ ص٤٦٦ ح١١٢٩)، وابن البخاري في «مشيخته» (ص٦١٥)، والعلائي في «إثارة الفوائد» (ج٢ ص٤٩٤ ح٢٠٤)، وعبد

الخالق بن أسد في «المعجم» (ص٤٢٨ ح٤٧٠)، وابن عدي في «الكامل» (ج١ ص٤٠٢).

وعن العِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ، قَالَ: صَلَّىٰ لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ: (وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ).

حديثٌ صحيحٌ

أخرجه أبو داود في «سننه» (ص٦٩٩ ح٦٤٠٧)، وأحمد في «المسند» (ج٢٨ ص٣٧٥ ح١٧١٤٥)، وابن حبان في «صحيحه» (ص١١٠ ح٥)، وفي «الثقات» (ج١ ص٤)، والطبراني في «مسند الشاميين» (ج١ ص٢٥٤ ح٤٣٨)، والحاكم في «المستدرك» (ج١ ص١٠٣ ح٣٣٢)، وابن بشران في «الأمالي» (ج١ ص٤٥ ح٥٦)، والبيهقي في «المدخل إلىٰ علم السنن» (ج١ ص٦٩ ح١٤٥)، و(ج٢ ص٥٣٧ ح١١٥٣)، والآجري في «الشريعة» (ج١ ص٤٠٠ ح٨٦)، و(ج١ ص٤٠٣ ح٨٧)، وفي «الأربعين» (ص٣٣)، والمروزي في «السنة» (ص٥٦ ح٧١)، وابن أبي عاصم في «السنة» (ص٣٩ ح٣٢)، و(ص٤٢٦ ح١٠٧٤)، وتمام الرازي في «الفوائد» (ج١ ص١٥٣ ح٣٥٥)، وابن بطة في «الإبانة الكبرىٰ» (ج١ ص٣٠٥ ح١٤٢-كتاب الإيمان)، والداني في «السنن الواردة في الفتن» (ص٧٩ ح١٢٣)، وابن عبد البر في «التمهيد» (ج١٦ ص٣٨٥)، وفي «جامع بيان العلم» (ج٢ ص١١٦٨ ح٢٣١١)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (ج١٠ ص١١٤)، وابن البخاري في «مشيخته» (ج١ ص١٣٦ و١٣٩)، وابن جماعة في «مشيخته» (ج٢ ص٥٥٧)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (ج٤٠ ص١٧٩ و١٨٠)، والمزي في «تهذيب الكمال» (ج٥ ص٤٧٣)، وأبو إسحاق

الحربي في «غريب الحديث» (ج٣ ص١١٧٤)، وابن الجوزي في «تلبيس إبليس» (ص١٤)، وفي «الحدائق» (ج١ ص٥٤٤)، وفي «القصاص والمذكرين» (ص١٦٣ ح١)، والعطار في «ذكر الاعتقاد وذم الاختلاف» (ص٨٢ ح٢٥)، والقاضي عياض في «الشفا» (ج٢ ص١٠)، والهروي في «ذم الكلام» (ج٣ ص١١٦) من طريق أحمد بن حنبل، وعيسىٰ بن مساور، وعلي بن المديني، ودواد بن رشيد، وموسىٰ بن أيوب النصيبي، وصفوان بن صالح الدمشقي، وأبي خيثمة، ودحيم[1]، وحسين بن حسن المروزي، وسريج بن يونس[2]، جميعهم عن الوليد بن مسلم، حدثنا ثور بن يزيد، حدثني خالد بن معدان، حدثني عبد الرحمن بن عمرو السلمي وحجر بن حجر الكلاعي، قالا: أتينا العرباض بن سارية فذكره.

قلتُ: وهذا سنده صحيح، رجاله كلهم ثقات.

وعن جابر بن عبد الله، قال: كان رسول الله ﷺ إذا خطب احمرت عيناه، وعلا صوته، واشتد غضبه، حتىٰ كأنه منذر جيش يقول: (صبحكم ومساكم)، ويقول: (بعثت أنا والساعة كهاتين)، ويقرن بين إصبعيه السبابة، والوسطىٰ، ويقول: (أما بعد،

---

(١) وقع عند أبي نعيم في «المسند المستخرج»: (رحيم)، وهو خطأ، والصواب (دحيم)، والتصويب من المصادر الأخرىٰ.

وانظر: «تهذيب الكمال في أسماء الرجال» للمزي (ج١٦ ص٤٩٥).

(٢)وقع عند أبي نعيم في «حلية الأولياء»: (شريح بن يونس)، وهو خطأ، والصواب (سريح بن يونس)، والتصويب من المصادر الأخرىٰ، ومن «المسند المستخرج» له (ج١ ص٣٦).

وانظر: «تهذيب الكمال في أسماء الرجال» للمزي (ج١٠ ص٢٢١).

فإن خير الحديث كتاب الله، وخير الهدىٰ هدىٰ محمد، وشر الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلالة) ثم يقول: (أنا أولىٰ بكل مؤمن من نفسه، من ترك مالا فلأهله، ومن ترك دينا أو ضياعا فإلي وعلي).

أخرجه مسلم في «صحيحه» (ص٣٤٧ ح٨٦٧)، والنسائي في «السنن الكبرىٰ» (١٧٩٩)، و(٥٨٦١)، وفي «المجتبىٰ» (ص٢٦٠ ح١٥٧٨)، وفي «الإغراب» (ص٥٧ ح١)، وابن ماجه في «سننه» (ص١٤ ح٤٥)، وأحمد في «المسند» (ج٢٣ ص٢٣٤ ح١٤٩٨٤)، وأبو يعلىٰ في «المسند» (ص٤٦٢ ح٢١١٤)، و(ص٤٦٤ ح٢١٢٢)، وابن حبان في «صحيحه» (ص١١١ ح١٠)، وابن خزيمة في «صحيحه» (ج١ ص٨٦٤ ح١٧٨٥)، وابن الجارود في «المنتقىٰ» (ص١٨٤ ح٣٠٢)، و(ص١٨٥ ح٣٠٣)، والبيهقي في «السنن الكبرىٰ» (ج٣ ص٢١٣ و٢١٤)، وفي «معرفة السنن والآثار» (ج٤ ص٣٦٨ ح٦٤٩١)، و(ج٤ ص٣٦٨ ح٦٤٩٢)، و(ج٤ ص٣٦٩ ح٦٤٩٣)، وفي «الأسماء والصفات» (ص٢٦٧ ح٤٣٨)، وفي «المدخل إلىٰ علم السنن» (٢٠٢)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٢٩٦)، وفي «مصابيح السنة» (ج١ ص١٥٠ ح١٠٢)، وفي «الأنوار» (ص٤٥٣ ح٦٣٨)، وأبو نعيم في «المستخرج» (ج٢ ص٤٥٤ و٤٥٥)، والسراج في «حديثه» (ج٣ ص٢٦٢ ح٢٧٢١)، والرامهرمزي في «أمثال الحديث» (ص٢٢ ح٨)، وابن المبارك في «الزهد» (ص٥٥٦ ح١٥٩٦)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٢٤)، وابن بطة في «الإبانة الكبرىٰ» (١٤٨)، والمروزي في «السنة» (٧٣)، واللالكائي في «الاعتقاد» (ج١ ص٧٦)، والفريابي في «القدر» (٤٤٨)، وابن سعد في «الطبقات الكبرىٰ» (ج١

ص٣٧٦)، وأبو موسىٰ المديني في «ذكر الإمام أبي عبد الله بن منده» (ص ٩٨ ح٦٩)، وابن أبي الدنيا في «الأهوال» (٣)، وفي «قصر الأمل» (١٢٤)، وابن المنذر في «الأوسط» (١٧٩٨) من عدة طرق عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله به.

قلتُ: وهذه الأدلة ظاهرة في تحريم الابتداع في الدين، فعليه من احتفل بالمولد النبوي فهو مأزور غير مأجور، لأن هذا العمل مخالف لهدي النبي ﷺ، فافهم لهذا ترشد.

قال العلامة صالح بن فوزان الفوزان حفظه الله في «المنحة الربانية» (ص١٠٠):

(العبادة وسائر الأعمال لا تصح **إلا بشرطين**:

الأول: الإخلاص لله عز وجل.

الثاني: المتابعة للرسول ﷺ.

فلو أن الإنسان جاء بعبادات محدثة ليس فيها شرك أبداً كلها خالصة الله، ولكنها ليست من شريعة النبي ﷺ؛ فهي بدعة مردودة لا تقبل.

فلا يقبل من العمل إلا بهذين الشرطين، وقد مضىٰ الشرط الأول في **قوله** ﷺ: **(إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَىٰ**[1]**؛** فهذا شرط الإخلاص، وأما شرط المتابعة فهو في هذا الحديث: **(من أحدث في أمرنا هذا ما ايس منه فهو رد)**.

---

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (ص١ح١)، و(ص١٣ح٥٤)، و(ص٢٠٨ ح٢٥٢٩)، و(ص٦٥٥ح٣٨٩٨)، و(ص٩٠٧ ح٥٠٧٠)، و(ص١١٥٥ح٦٦٨٩)، و(ص١١٩٩ ح٦٩٥٣)، ومسلم في «صحيحه» (ص٨٥٣ ح٤٩٢٧).

قوله ﷺ: **(فهو رد)**؛ أي: مردود عليه لا يقبل عند الله سبحانه وتعالىٰ مهما أتعب الإنسان نفسه فيه، ومهما خلصت نيته فيه، فلا ينظر إلىٰ صلاح النية وحسن القصد، بل لا بد من المتابعة حتىٰ يقبل العمل، فإن خلا من أحد هذين الشرطين فهو مردود علىٰ صاحبه.

ففي هذا دليل علىٰ بطلان البدع جمعيها، وأن صاحبها آثم غير مأجور؛ لأنه محدث في دين الله ما ليس منه). اهـ

وقال الإمام أحمد في «أصول السُّنَّة» (ص١٤): (أصول السنة عندنا التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله ﷺ والاقتداء بهم، **وترك البدع وكل بدعة فهي ضلالة**، وترك الخصومات في الدين). اهـ

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

ذكر الدليل
على أن استحسان أي أمر في الدين من العبد
وإن أراد به الخير، لم يبلغ بصاحبه إلا الضلالة والهلكة والخسارة في الدنيا والآخرة

عن عمرو بن سلمة الهمداني قال: (كنا نجلس علىٰ باب عبد الله بن مسعود ﷺ، قبل صلاة الغداة، فإذا خرج، مشينا معه إلىٰ المسجد، فجاءنا أبو موسىٰ الأشعري ﷺ فقال: أخرج إليكم أبو عبد الرحمن قلنا: لا، بعد. فجلس معنا حتىٰ خرج، فلما خرج، قمنا إليه جميعا، فقال له أبو موسىٰ رضىٰ الله عنه: (يا أبا عبد الرحمن، إني رأيت في المسجد آنفا أمرا أنكرته ولم أر والحمد لله إلا خيراً. قال: فما هو؟ فقال: إن عشت فستراه. قال: رأيت في المسجد قوما حلقا جلوسا ينتظرون الصلاة في كل حلقة رجل، وفي أيديهم حصا، فيقول: كبروا مائة، فيكبرون مائة، فيقول: هللوا مائة، فيهللون مائة، ويقول: سبحوا مائة، فيسبحون مائة، قال: فماذا قلت لهم؟ قال: ما قلت لهم شيئا انتظار رأيك أو انتظار أمرك. قال: (أفلا أمرتهم أن يعدوا سيئاتهم، وضمنت لهم أن لا يضيع من حسناتهم)، ثم مضىٰ ومضينا معه حتىٰ أتىٰ حلقة من تلك الحلق، فوقف عليهم، فقال: (ما هذا الذي أراكم تصنعون؟) قالوا: يا أبا عبد الرحمن حصا نعد به التكبير والتهليل والتسبيح. قال: (فعدوا سيئاتكم، فأنا ضامن أن لا يضيع من حسناتكم شيء ويحكم يا أمة محمد، ما أسرع هلكتكم هؤلاء صحابة نبيكم ﷺ

متوافرون، وهذه ثيابه لم تبل، وآنيته لم تكسر، والذي نفسي بيده، إنكم لعلىٰ ملة هي أهدىٰ من ملة محمد ﷺ أو مفتتحو باب ضلالة). قالوا: والله يا أبا عبد الرحمن، ما أردنا إلا الخير. قال: (وكم من مريد للخير لن يصيبه، إن رسول الله ﷺ حدثنا أن قومًا يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم)، وايم الله ما أدري لعل أكثرهم منكم، ثم تولىٰ عنهم. فقال عمرو بن سلمة: رأينا عامة أولئك الحلق يطاعنونا يوم النهروان مع الخوارج).

حديث حسن

أخرجه الدارمي في «المسند» (ج١ ص ٢٨٦ ح٢١٠)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٨٨٨٦)، وبحشل في «تاريخ واسط» (ص١٩٨) من طريقين عن عمرو بن يحيىٰ، قال: سمعت أبي، يحدث، عن أبيه قال: ... فذكره

قلتُ: وهذا سنده لا بأس به.

وجود إسناده شيخنا العلامة فوزي الأثري حفظه الله في «كفاية المفتين» (ص٦٥).

وصححه العلامة الألباني رحمه الله في «السلسلة الصحيحة» (ج٥ ص٤)، وحسن الحديث شيخنا العلامة فوزي الأثري حفظه الله في «كفاية المفتين» (ص٦٥).

قال العلامة الألباني رحمه الله في «السلسلة الصحيحة» (ج٥ ص٤): (من الفوائد التي تؤخذ من الحديث والقصة، **أن العبرة ليست بكثرة العبادة وإنما بكونها علىٰ السنة، بعيدة عن البدعة). اهـ**

قلتُ: وإن كثر من يحتفل بهذه البدعة أعني بدعة المولد، فهي بعديدة عن السنة، وقريبة إلىٰ البدعة، والله المستعان.

قال العلامة صالح بن فوزان الفوزان حفظه الله في «المنحة الربانية» (ص١٠٠)؛ عن حديث من أحدث في أمرنا: (وفيه دليل علىٰ أن البدع في الدين كلها مردودة، ففيه رد علىٰ من يقول: أن هناك بدعة حسنة، والرسول ﷺ يقول في الحديث الآخر: (**فإن كل محدثة بدعة، وإن كل بدعة ضلالة**)، وهذا يقول: هناك بدعة حسنة!.

فهذا مخالف لقول الرسول ﷺ، فليس هناك بدعة حسنة، وإنما البدع كلها سيئة مردودة بنص الحديث). اهـ

قلتُ: فالاحتفال بالمولد النبوي ليس كما يظن البعض إنما هو ذكر لله تعالىٰ ولرسوله ﷺ فيستحسن ذلك، بل هو مخالفة لله تعالىٰ ولرسوله ﷺ، وإن استصغر الفعلة هذه البعض فإنها تجرهم إلىٰ ما هو أكبر منه من الهلكة والضلال. وانظر واقع أصحاب الموالد اليوم وكيف وقعوا في أمور عظام والله المستعان.

فلا يقال: إنها بدعة حسنة!! فهذا مخالف لقول الرسول ﷺ: (**إِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ**)؛ فليس هناك بدعة حسنة، وإنما البدع كلها سيئة مردودة.

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

ذكر الدليل
على أن الذي يحتفل بالمولد لا يحب الرسول ﷺ؛
وذلك لمخالفته هدي وسنة الرسول ﷺ

قال تعالىٰ: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [آل عمران:٣١].

قال العلامة السعدي رحمه الله في «**تفسيره**» (ص١٢٨): (وهذه الآية فيها وجوب محبة الله، وعلاماتها، ونتيجتها، وثمراتها، فقال ﴿قل إن كنتم تحبون الله﴾ أي: ادعيتم هذه المرتبة العالية، والرتبة التي ليس فوقها رتبة فلا يكفي فيها مجرد الدعوىٰ، بل لا بد من الصدق فيها، وعلامة الصدق اتباع رسوله ﷺ في جميع أحواله، في أقواله وأفعاله، في أصول الدين وفروعه، في الظاهر والباطن، فمن اتبع الرسول دل علىٰ صدق دعواه محبة الله تعالىٰ، وأحبه الله وغفر له ذنبه، ورحمه وسدده في جميع حركاته وسكناته، ومن لم يتبع الرسول فليس محبا لله تعالىٰ، لأن محبته لله توجب له اتباع رسوله، فما لم يوجد ذلك دل علىٰ عدمها وأنه كاذب إن ادعاها، مع أنها علىٰ تقدير وجودها غير نافعة بدون شرطها، وبهذه الآية يوزن جميع الخلق، فعلىٰ حسب حظهم من اتباع الرسول يكون إيمانهم وحبهم لله، وما نقص من ذلك نقص). اهـ

قلتُ: وحب الله تعالىٰ باتباع سنة رسوله ﷺ.

وعن العرباض بن سارية ﷺ قال: قال رسول الله: (فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ).

حديث صحيح

أخرجه أبو داود في «سننه» (ص٦٩٩ ح٤٦٠٧)، وأحمد في «المسند» (ج٢٨ ص٣٧٥ ح١٧١٤٥)، وابن حبان في «صحيحه» (ص١١٠ ح٥)، وفي «الثقات» (ج١ ص٤)، والطبراني في «مسند الشاميين» (ج١ ص٢٥٤ ح٤٣٨)، والحاكم في «المستدرك» (ج١ ص١٠٣ ح٣٣٢)، وابن بشران في «الأمالي» (ج١ ص٤٥ ح٥٦)، والبيهقي في «المدخل إلىٰ علم السنن» (ج١ ص٦٩ ح١٤٥)، و(ج٢ ص٥٣٧ ح١١٥٣)، والآجري في «الشريعة» (ج١ ص٤٠٠ ح٨٦)، و(ج١ ص٤٠٣ ح٨٧)، وفي «الأربعين» (ص٣٣)، والمروزي في «السنة» (ص٥٦ ح٧١)، وابن أبي عاصم في «السنة» (ص٣٩ ح٣٢)، و(ص٤٢٦ ح١٠٧٤)، وتمام الرازي في «الفوائد» (ج١ ص١٥٣ ح٣٥٥)، وابن بطة في «الإبانة الكبرىٰ» (ج١ ص٣٠٥ ح١٤٢-كتاب الإيمان)، والداني في «السنن الواردة في الفتن» (ص٧٩ ح١٢٣)، وابن عبد البر في «التمهيد» (ج١٦ ص٣٨٥)، وفي «جامع بيان العلم» (ج٢ ص١١٦٨ ح٢٣١١)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (ج١٠ ص١١٤)، وابن البخاري في «مشيخته» (ج١ ص١٣٦ و١٣٩)، وابن جماعة في «مشيخته» (ج٢ ص٥٥٧)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (ج٤٠ ص١٧٩ و١٨٠)، والمزي في «تهذيب الكمال» (ج٥ ص٤٧٣)، وأبو إسحاق الحربي في «غريب الحديث» (ج٣ ص١١٧٤)، وابن الجوزي في «تلبيس إبليس» (ص١٤)، وفي «الحدائق» (ج١ ص٥٤٤)، وفي «القصاص والمذكرين» (ص١٦٣

ح١)، والعطار في «ذكر الاعتقاد وذم الاختلاف» (ص٨٢ ح٢٥)، والقاضي عياض في «الشفا» (ج٢ ص١٠)، والهروي في «ذم الكلام» (ج٣ ص١١٦) من طريق أحمد بن حنبل، وعيسىٰ بن مساور، وعلي بن المديني، ودواد بن رشيد، وموسىٰ بن أيوب النصيبي، وصفوان بن صالح الدمشقي، وأبي خيثمة، ودحيم[1]، وحسين بن حسن المروزي، وسريج بن يونس[2]، جميعهم عن الوليد بن مسلم، حدثنا ثور بن يزيد، حدثني خالد بن معدان، حدثني عبد الرحمن بن عمرو السلمي وحجر بن حجر الكلاعي، قالا: أتينا العرباض بن سارية فذكره.

قلتُ: وهذا سنده صحيح، رجاله كلهم ثقات.

قلتُ: فمن أحب الله تعالىٰ وأحب رسوله ﷺ، اتبع سنة النبي ﷺ، ومن خالف سنة النبي ﷺ، فقد أبغض النبي ﷺ.

قال العلامة صالح بن فوزان الفوزان حفظه الله في «المنحة الربانية» (ص١٠١): (لكن هؤلاء يحاولون إجازة البدع وتحسينها، فيقول عن بدعة الاحتفال بمولد الرسول ﷺ: إنها بدعة حسنة، لأنها دليل علىٰ حب الرسول ﷺ، فعلىٰ قولهم هذا

---

(١) وقع عند أبي نعيم في «المسند المستخرج»: (رحيم)، وهو خطأ، والصواب (دحيم)، والتصويب من المصادر الأخرىٰ.

وانظر: «تهذيب الكمال في أسماء الرجال» للمزي (ج١٦ ص٤٩٥).

(٢) وقع عند أبي نعيم في «حلية الأولياء»: (شريح بن يونس)، وهو خطأ، والصواب (سريح بن يونس)، والتصويب من المصادر الأخرىٰ، ومن «المسند المستخرج» له (ج١ ص٣٦).

وانظر: «تهذيب الكمال في أسماء الرجال» للمزي (ج١٠ ص٢٢١).

يكون أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وأكابر الصحابة لا يحبون الرسول ﷺ، لأنهم لم يقيموا الموالد، بل القرون المفضلة كلها لا تحب الرسول ﷺ؛ لأنها لم تحتفل بولده.

فليس إحداث البدع دليلاً علىٰ محبة الرسول ﷺ، بل ذلك دليل علىٰ بغضه لأن من كان يحب الرسول فإنه يتبعه، ولا يخالفه، ولا يحدث البدع

قال الشاعر:

لَوْ كَانَ حُبُّكَ صَادِقًا لأَطَعْتَهُ

إِنَّ الْمُحِبَّ لِمَنْ يُحِبُ مُطِيعُ). اهـ

وَعَنْ أَبِي رَاشِدٍ الْحُبْرَانِيُّ قَالَ: أَخَذَ بِيَدِي أَبُو أُمَامَةَ الْبَاهِلِيُّ. قَالَ: أَخَذَ بِيَدِي رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ لِي: (يَا أَبَا أُمَامَةَ إِنَّ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ مَنْ يَلِينُ لِي قَلْبُهُ).

حديثٌ حسنٌ

أخرجه أحمد في «المسند» (ج٣٦ ص٦٣٤ ح٢٢٢٩٩)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٧٦٥٥)، وفي «مسند الشاميين» (ج٢ ص٢٣ ح٨٥٠)، وأبو العباس الأصم في «حديثه» (ص١٠٨ ح١٦٧)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (ج٦٦ ص٢٢٧)، وابن عدي في «الكامل» (ج٢ ص٥٠٤ و٥٠٩) من عدة طرق طريق بقية بن الوليد ثنا محمد بن زياد حدثني أبو راشد الحبراني به.

قلتُ: وهذا سنده حسن.

وأخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (ج٢٤ ص٦٥) من طريق مُسَيِّب بن وضاح نا بقية عن محمد بن دينار عن أبي راشد به بلفظ: «إن من المؤمنين من يلين له قلبي».

وإسناده فيه مسيب بن واضح الحمصي، وهو يخطئ كثيراً.

قال عنه ابن الجوزي: (كثير الوهم)، وقال الدارقطني: (ضعيف)، وقال أبو حاتم: (صدوق كان يخطئ كثيرا فإذا قيل له لم يقبل)، وقال ابن حبان: (كان يخطىء).[1]

ومحمد بن دينار لا يعرف.

وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٧٤٩٩)، وفي «مسند الشاميين» (ج٢ ص٢٣ ح٨٥١) من طريق معلىٰ بن الوليد القعقاعي عن بقية عن محمد بن زياد عن راشد بن سعد عن أبي أمامة به؛ فجعل راشداً بدلاً من أبي راشد.

قال ابن حبان في ترجمة: «معلىٰ بن الوليد» من «الثقات» (ج٩ ص١٨٢): (ربما أغرب)، وهذا منها، فقد خالف الجماعة عن بقية بن الوليد.

ومعنىٰ: (**يَلِينُ لِي قَلْبُهُ**)؛ أي: يسكن، ويميل إليَّ بالمودة، والمحبة، وليس ذلك إلا بإخلاص الاتباع له ﷺ دون سواه من البشر، لأن الله تعالىٰ جعل ذلك وحده دليلاً

(١) انظر: «الضعفاء والمتروكين» لابن الجوزي (ج٣ ص١٢١)، و«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (ج٨ ص٣٣٨)، و«المغني في الضعفاء» للذهبي (ج٢ ص٦٥٩)، و«ميزان الاعتدال» له (ج٤ ص٣٣٤)، و«ديوان الضعفاء» له أيضاً (ص٣٨٧)، و«الثقات» لابن حبان (ج٩ ص٢٠٤).

علىٰ حبه عز وجل، فقال تعالىٰ: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [آل عمران:٣١].

قال الشيخ الألباني رحمه الله في «الصحيحة» (ج٣ ص٨٧): (أفلم يأنِ للذين يزعمون حبه ﷺ في أحاديثهم وأناشيدهم أن يرجعوا إلىٰ التمسك بهذا الحب الصادق الموصل إلىٰ حب الله تعالىٰ ولا يكونوا كالذي قال فيه الشاعر:

تعصي الإله وأنت تظهر حبه

هذا لعمرك في القياس بديع

لو كان حبك صادقاً لأطعته

إن المحب لمن يحب مطيع). اهـ

وقال الإمام ابن القيم رحمه الله في «إغاثة اللهفان» (ج١ ص٦٢): (لا تجد مبتدعاً إلا وهو متنقص للرسول ﷺ، وإن زعم أنه معظم له بتلك البدعة؛ فإنه يزعم أنها خير من السنة وأولىٰ بالصواب، أو يزعم أنها هي السنة). اهـ

قلتُ: فالذي يحتفل بالموالد البدعية، المخالفة لسنة الرسول ﷺ، فهذا بالحقيقة يبغض الرسول ﷺ، وإن ادعا حبه، اللهم سلِّم سلِّم.

فمن أحب الله تعالىٰ، وأحب رسوله ﷺ، اتبع سنة النبي ﷺ، وتمسك بها ولم يتجاوزها.

ومن خالف سنة النبي ﷺ، فإنه لا يحب النبي ﷺ، وإن ادعىٰ أنه يحبه، كيف يحبه وهو لا يسمع قوله ولا ينتهي إليه.

ولذلك يظنون أنهم بابتداعهم البدع والخرافات والكذب والإطراء في حق النبي ﷺ بأن ذلك من حبه!!!.

فعلىٰ قولهم هذا يكون أبو بكر وعمر وعثمان وعليٌّ وأكابر الصحابة ﷺ لا يحبون الرسول ﷺ؛ لأنهم لم يقولوا بالمولد!.

بل القرون المفضلة كلها لا تحب الرسول ﷺ؛ لأنها لم تحتفل بمولده ﷺ.

فليس إحداث البدع دليلاً علىٰ محبة الرسول ﷺ، بل هو من بغضه، والله المستعان.

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

ذكر الدليل
على أن الذي يتابع المبتدعة على بدعهم فهو مبتدع أيضاً

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ، فَهُوَ رَدٌّ). وفي رواية: (مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ).

أخرجه البخاري في «صحيحه» (ص٤٤٠ ح٢٦٩٧)، وفي «خلق أفعال العباد» (ص٦٢)، ومسلم في «صحيحه» (ص٧٦٢ ح٤٤٩٢)، و(ص٧٦٢ ح٤٤٩٣)، وأبو داود في «سننه» (ص٦٩٩ ح٤٦٠٦)، وابن ماجه في «سننه» (ص١٠ ح١٤)، وأحمد في «المسند» (ج٣٢ ص٢٩٩ ح٢٥٤٧٢)، و(ج٤٣ ص١٥٧ ح٢٦٠٣)، وابن حبان في «صحيحه» (ص١١٦ ح٢٦)، و(ص١١٦ ح٢٧)، وأبو يعلىٰ في «المسند» (ص٨٤٨ ح٤٥٩٣)، وابن بطة في «الإبانة الكبرىٰ» (ج١ ص٨٠)، والدارقطني في «سننه» (ج٣ ص١٤٥ ح٤٤٨٨)، و(ج٣ ص١٤٥ ح٤٤٩١)، وفي «المؤتلف والمختلف» (ج٣ ص١١٧٤)، وابن الجارود في «المنتقىٰ» (ص٤٢٨ ح١٠١٨)، والبيهقي في «سننه الكبرىٰ» (ج١٠ ص٢٠٤ ح٢٠٣٧١)، و(ج١٠ ص٢٥٢ ح٢٠٥٣٦)، و(ج١٠ ص٤٥٢ ح٢١١٩٦)، وفي «سننه الصغرىٰ» (ج٤ ص١٣١ ح٣٢٥٣)، وفي «المدخل إلىٰ علم السنن» (ج٢ ص٤٤٢ ح٩٤٨)، وفي «الاعتقاد» (ص٢٦٢)، وفي «معرفة السنن والآثار» (ج١٥ ص٢٣٤ ح١٩٧٧١)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (ج١ ص٢٣١ ح٣٥٩)، وأبو بكر الشافعي في «الغيلانيات»

(ص٧٢٥ ح٩٩٩)، و(ص٧٢٦ ح١٠٠٠)، والمخلص في «المخلصيات» (ج١ ص٢٩٤ ح٤٣٧ و٤٣٨ و٤٣٩)، واللالكائي في «الاعتقاد» (ج١ ص١٣٤ ح١٩٠ و١٩١)، وابن عساكر في «المعجم» (ج٢ ص١١٤٧ ح١٤٩٥)، وفي «تاريخ دمشق» (ج٢٧ ص٢٩٩)، و(ج٢٧ ص٣٠٠)، وفي «الأربعون» (ص٦٨ ح٢٧)، وأبو نعيم في «الحلية» (ج٣ ص١٧٣)، وابن أبي عاصم في «السنة» (ج١ ص٢٨ ح٥٢)، و(ج١ ص٢٨ ح٥٣)، والطيالسي في «المسند» (ج٣ ص٤٣ ح١٥٢٥)، وأبو الحسين البوشنجي في «جزئه» (ص٨٢ ح٣٤)، وأبو العباس الأصم في «جزئه» (ص٢٣٧ ح٨٣)، والديلمي في «الفردوس» (ج٣ ص٥٧٩)، والمزي في «تهذيب الكمال» (ج١٨ ص٣٦٩)، و(ج١٨ ص٤٦٥)، وإسحاق بن راهويه في «المسند» (ج٢ ص٤١٩ ح٩٧٩)، والذهبي في «معجم شيوخه» (ج٢ ص٩٧)، ولوين في «جزئه» (ص٨٣ ح٧١)، وابن حجر في «تغليق التعليق» (ج٣ ص٣٩٦)، و(ج٢ ص٣٩٧)، و(ج٣ ص٣٩٨)، والهروي في «ذم الكلام» (ج١ ص٢١ ح١٧)، وابن الجوزي في «تلبيس إبليس» (ج١ ص١٣)، وفي «جامع المسانيد» (ج٨ ص١٥٥ ح٧٢٥٠)، وفي «الحدائق» (ج١ ص٥٤٤)، والبغوي في «شرح السنة» (ج١ ص٢١١ ح١٠٣)، وفي «الأنوار» (ص٧٧٠ ح١٢٣٢)، وفي «مصابيح السنة» (ج٢ ص٧٧٠)، وأبو عوانة في «المستخرج» (ج٤ ص١٧٠ ح٦٤٠٧)، و(ج٤ ص١٧٠ ح٦٤٠٨)، و(ج٤ ص١٧١ ح٦٤٠٩)، و(ج٤ ص١٧١ ح٦٤١٠)، والأصبهاني في «الحجة» (ج١ ص١٠٩ ح١٥)، وابن حزم في «المحلىٰ» (ج١ ص٨٧)، وأبو طاهر السلفي في «المشيخة البغدادية» (ج١ ص٤٦٦ ح١١٢٨)، و(ج١ ص٤٦٦ ح١١٢٩)، وابن البخاري في

«مشيخته» (ص٦١٥)، والعلائي في «إثارة الفوائد» (ج٢ ص٤٩٤ ح٢٠٤)، وعبد الخالق بن أسد في «المعجم» (ص٤٢٨ ح٤٧٠)، وابن عدي في «الكامل» (ج١ ص٤٠٢).

قال العلامة صالح بن فوزان الفوزان حفظه الله في «المنحة الربانية» (ص١٠٢):

(وفي الرواية الثانية: **(من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد)** الرواية الأولىٰ: **(من أحدث)** يعني: أحدث مالم يشرعه الله، والرواية الثانية: لم يحدث، وإنما اتبع من أحدث عملاً ليس عليه أمر الرسول ﷺ، فعمل هو به صار مبتدعـًا، فمن عمل بالبدع فهو مبتدع وإن لم يحدثها هو.

وهذه فائدة عظيمة؛ لئلا يقول من يقول: أنا لم أحدث شيئـًا، وإنما أنا أعمل بما عمل به من قبلي). اهـ

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

ذكر الدليل على أن النبي ﷺ يُطرد عن حوضه من أحدث في سنته ما ليس منها

عَنْ أَنَسٍ ﷺ، قَالَ: (بَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ بَيْنَ أَظْهُرِنَا إِذْ أَغْفَىٰ إِغْفَاءَةً ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مُتَبَسِّمًا، فَقُلْنَا: مَا أَضْحَكَكَ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ: أُنْزِلَتْ عَلَيَّ آنِفًا سُورَةٌ، فَقَرَأَ: بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ. فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ. إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾ [الكوثر: ٢] ثُمَّ قَالَ: أَتَدْرُونَ مَا الْكَوْثَرُ؟، فَقُلْنَا اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: فَإِنَّهُ نَهْرٌ وَعَدَنِيهِ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ، عَلَيْهِ خَيْرٌ كَثِيرٌ، هُوَ حَوْضٌ تَرِدُ عَلَيْهِ أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، آنِيَتُهُ عَدَدُ النُّجُومِ، فَيُخْتَلَجُ الْعَبْدُ مِنْهُمْ، فَأَقُولُ: رَبِّ، إِنَّهُ مِنْ أُمَّتِي فَيَقُولُ: مَا تَدْرِي مَا أَحْدَثَتْ بَعْدَكَ).[1]

قلتُ: ومن احتفل بالمولد فقد أحدث بعد النبي ﷺ مالم يكن في عهده، والله المستعان.

وقال شيخ شيخنا العلامة محمد بن صالح العثيمين رحمه الله **في «فتاوىٰ نور علىٰ الدرب»**: (الممنوع من الشرب من حوض النبي ﷺ يوم القيامة، كل من أحدث في

(١) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٤٠٠).

دين الله ما ليس منه؛ لأن النبي ﷺ يقال له: لا تدري ماذا أحدثوا بعدك، وكلما كان الإنسان أقوىٰ في اتباع الرسول عليه الصلاة والسلام كان وروده أضمن).[1] اهـ

❁ ❁ ❁

(١) انظر: «موقع سماحته»؛ فتاوىٰ نور علىٰ الدرب: (شريط: ٣٠٢): «من هم الذين يمنعون من الشرب من حوض النبي ﷺ؟».

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

ذكر الدليل
على نهي النبي ﷺ عن متابعة ومشابهة أهل الملل في ضلالاتهم

فمن ملة النصارىٰ: أن يحتفلوا بمولد عيسىٰ عليه السلام، ومن ملة ابن سبأ اليهودي مؤسس دين الروافض: الاحتفال بالموالد.

وأول من احتفل بالمولد النبوي هم: الروافض الفاطميون «العبيديون» أبناء «عبيد الله بن ميمون القداح» الذين كان جده يهودي.(١)

قلتُ: فإذا عرفنا حقيقة المولد، ومن أين أتىٰ، وأنه من اليهود والنصارىٰ؛ فلك الخيار: إما أن تتشبه بأبي بكر الصديق، وعمر، وعثمان، وعلي، والصحابة رضوان الله عليهم الذين لم يحتفلوا بالمولد، وإما أن تتشبه بالنصارىٰ، والعبيدية الرافضة أبناء اليهود الذين احتفلوا بموالد الأنبياء، ومن تشبه بقوم فهو منهم.

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (جُعِلَ الذُّلُّ والصَّغَارُ عَلَىٰ مَنْ خَالَفَ أَمْرِي، ومَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ).(٢)

---

(١) انظر: «المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار» للمقريزي (ج١ ص٤٩٠)، و«صبح الأعشىٰ» للقلقشندي (ج٣ص٤٩٨).

(٢) **حديثٌ حسنٌ**.

=

قالَ العَلَّامَةُ الشَّيْخُ مُحمَّدُ بنُ صالح العُثيمين رحمه الله **في «الشَّرْحِ الْمُمتِع»** (ج١ ص١٦٨): (التشبُّه بالكُفَّار مُحَرَّمٌ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (مَنْ تَشَبَّه بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ». اهـ

وقالَ العلَّامَةُ الشَّيْخ صالح بنُ فَوْزان الفَوْزان حفظه الله في «الإرشاد» (ص٤٢٤): (التَّشبُّهُ بهم في الْمَلْبَسِ، والكَلامِ، وَغَيْرِهِمَا؛ لأنَّ التَّشَبُّهَ بهم في الْمَلْبَس، والكَلامِ، وغَيْرِهِمَا يَدلُّ علىٰ مَحبةِ الْمُتشبِّه للمُتشبَّه بهِ، **ولهذا قَالَ النَّبِيُّ** ﷺ: **(مَنْ تَشَبَّهَ؛ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ)**، فيحرُمُ التَّشبه بالكُفارِ فِيمَا هو مِنْ خَصَائِصِهِم، ومِنْ عَاداتِهِم، وعِبَاداتِهِم[1]، وسَمْتِهِم، وأَخْلاقِهِم؛ كحَلْقِ اللِّحىٰ، وإطالةِ الشّوارب، والرَّطَانةِ[2] بلُغَتِهِم إلاَّ عند الحاجةِ، وفي هَيْئَةِ اللِّباسِ، والأكلِ والشُّرْبِ، وغيرِ ذَلِكَ). اهـ

وقالَ شَيْخُ الإسلام ابنُ تَيْميَّةَ رحمه الله **في «اقتضاء الصِّراط»** (ج١ ص٢٣٧): (هذا الحديثُ أقلُّ أحوالِهِ أن يَقْتضي تحريمُ التَّشبه بأهلِ الكِتابِ، وإن كانَ ظاهرُهُ يَقْتضي كُفْرُ الْمُتشبِّهِ بهم). اهـ

=

أخرجه أبو داود في «سُننه» (ج٤ ص٤٤)، أحمدُ في «الْمُسند» (ج٧ ص١٢١)، وابنُ أَبِي شَيْبَةَ في «الْمُصنَّف» (ج١٢ ص٣٥١).

وإسنادُهُ حسنٌ، وقدَ حَسّنه الشَّيخ الألباني في «إرواء الغليل» (ج٥ ص١٠٩).

(١) كالبناءِ علىٰ القُبُورِ، وعِبَادتِها، والتقليدِ في الأعيادِ الكثيرةِ، كـ«عيد الأم» و«عيد الحب»، وغير ذلك، فإن ذلك مِنْ عَادةِ اليُهودِ والنَّصارىٰ. اللَّهم سلّم سلّم.

(٢) أي: الذي يُحِبُّ أن يتكلَّمَ باللُّغةِ الانجليزيةِ النَّصرانيّةِ مُطلقـًا، ويُهْمِلُ اللُّغةَ العربيةِ، وبهذا يذهبُ دينهُ، ويبقىٰ علىٰ اللُّغةِ الانجليزيةِ، فَهذا يُعْتَبَرُ مِنَ التَّشبُّهِ بالنَّصارىٰ، رَبِّ سَلِّم.

وقالَ العلّامةُ الصَّنعانيُّ رحمه الله في «سُبُلِ السّلام» (ج٤ ص٣٤٧): (والحديثُ دالٌ علىٰ **أنّ مَنْ تَشَبَّهَ بالفُساقِ كان مِنْهُم، أو بالكُفّارِ، أو بالْمُبتدعةِ**؛ في أيِّ شيءٍ مما يَختصون به من مَلْبوسٍ، أو مَرْكُوبٍ، أو هَيْئَةٍ). اهـ

قلتُ: وهذا يَقْتَضِي المنعُ من كُلِّ ما كانَ مِنَ خَواصِ الكُفّارِ، والْمُبتدعَةِ، والعُصَاةِ[1]؛ لكي لا يكونُ العبدُ من هؤلاءِ الْمُفسدينَ في الدُّنيا، والآخَرةِ.[2]

والتَّشَبُّهُ يقعُ في الأُمُورِ القلبيَّةِ من الاعتقادات، والإرادات[3]، ويقعُ في الأمورِ الخارجيّة الظاهرةِ[4] من العباداتِ، والعاداتِ.[5]

قال تعالىٰ: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ [المائدة:٥١].

---

(١) لأنَّهم مِنْ أهلِ الشّرِّ، والعياذ بالله.

وانظر: «التَّنوير بشرح الجامع الصّغير» للصّنعانيِّ (ج١٠ ص١٧٨).

(٢) وانظر: «اقتضاء الصِّراط الْمُستقيم» لابنِ تَيْمِيَّةَ (ج١ ص٤٨٢)، و«البدع في الدين» للشيخ أحمد البنعلي (ج٤ ص١٦٦)، و«تَسْهِيل الإلمام» للشَّيْخ الفوزان (ج٦ ص٢١١).

(٣) كحُبِّ الاعتقاداتِ النَّصرانيةِ، والعَلْمانيّةِ، والشُّيوعيّةِ، وغَيْرِهَا، وحُبِّ الْمُمثلين، واللاَّعبين، والْمُغَنِين، والحِزْبيين وغيرِهم مِنَ الكُفَّارِ، والْمُبتدعةِ والعُصاةِ.

كذلك لا يجوز التَّشبُّه بلباسِ الْمُبتدعة من مَشايخِ الرَّافضةِ، والصُّوفيّةِ، والأزهريّةِ، وغيرِهم من الشَّاذين في الدينِ.

(٤) كالأُمُورِ السّيَاسيّةِ الغربيّةِ من الْمُظاهراتِ، والاعْتِصَاماتِ، والْمَسِيرَاتِ وغيرِها، كلُّ ذلك مِنَ التَّشَبُّهِ بالنّصارىٰ، واليهود، والشُّيوعيين، وغَيْرِهِم.

(٥) وانظر: «فَيْضَ القَدِير» للمُناويِّ (ج٦ ص١٠٤)، و«التيسير بشرح الجامع الصغير» له (ج٢ ص٤١٠).

قالَ العلَّامَةُ الشَّيْخ صالح بنُ فَوْزان الفَوْزان حفظه الله في «تسهيل الإلمام» (ج٦ ص٢١١): (التَّشبهُ بقومٍ في أفعالِهم بأنْ يَفْعلَ مِثْلَ فعلهم، أو يتصفَ بمثلِ صِفَاتِهم، أو يتكَلَّمَ بمثل كلامهِم، فالتَّشبه: هو الْمُحاكاةُ والْمُماثَلةُ في أقوالِهم، وأفعالِهم، وصِفاتِهم، والواجبُ علىٰ الْمُسلمينَ أن يَعْتَزُّوا بدِينِهِم، وبِمَا شَرعه اللهُ لهم مِنَ الأحكامِ النَّافعةِ، وما أمَرهم به مِنَ الأوامرِ التي فيها خَيْرُهُم، ويتجنَّبُوا ما نَهاهم عنه مما فيهِ ضَرَرُهُم، وأنْ يتميَّزُوا عن غَيْرِهِم مِنَ النَّاسِ؛ لأنَّ اللهَ أعزَّهم بالإسلام، قال تعالىٰ: ﴿وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنتُمُ الأَعْلَوْنَ إِن كُنتُم مُّؤمِنِينَ﴾ [آل عمران:١٣٩]، فالإيمانُ يجعل الإنسانَ عاليًا علىٰ غَيْرِهِ بالصِّفاتِ والسماتِ الطَّيبة، ... والْمُسلمُ أعطاه اللهُ الميزةَ علىٰ غَيْرِهِ، فكيف يَتنازل عن هذه المرتبةِ إلىٰ ما دُونها، مما ليس فيه له فائدة.

فقوله ﷺ: (**مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ**)؛ قَوْمٌ هذا عامٌّ، هذا الحديثُ خَرَجَ مَخرج النَّهي، أي: لا تَشَبَّهُوا، (**مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ**)؛ يعمُّ الكُفَّار، والفُساق، والعُصاة، ففيه النَّهْيُ عَنِ التَّشبهِ بهؤلاءِ، نُهِيَ الْمُسلمُ أنْ يَتَشَبَّهَ بأحدِ هذه الأصناف، بل عليه أن يترفَّع بدينهَ، وخُلُقِهِ، وإسلامهِ علىٰ أن يتشبَّهَ بكافرٍ، أو يتشبَّهَ بالعُصاة، لأنّه إذا فَعَلَ ذلك فقد تنازلَ عن كرامتِهِ.

والتَّشبُّهُ في الظَّاهرِ يدلُّ علىٰ الْمَحبةِ في الباطن؛ لأنّه لو لم يكنْ يُحِبّ الْمُتشبَّه به، لَمَا تشبَّهَ به، وقد جاءَ في الحديثِ الآخرِ النَّهي عَنِ التَّشَبُّهِ باليهودِ والنّصارىٰ، وجاء الحديث بالنَّهْيِ عَنِ التَّشبُّهِ بالْمُشركين، والنَّهي عَنِ التّشبه بالمجوس، وبأي طائفةٍ من

طوائفِ الكُفرِ كُلِّها، الْمُسلم لا يتشبَّهَ بهذه الطَّوائفِ الخاسِرَةِ: ﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [المنافقون:٨].

وهذا الحديثُ فيه النَّهيُ عَن التَّشبُّهِ بغيرِ الْمُسلمين، بمَا في ذلك منَ الانْحِطَاطِ، والتَّنازلِ عن ما هو خَيْرٌ إلىٰ ما هو أَدْنَىٰ، وقد ابتُلِيَ كثيرٌ مِنَ الْمُسلمين بالتَّشَبّهِ بالكُفّارِ، والتَّشبهُ يرادُ به التّشبه بهم في عِباداتِهم، وفي دِينِهم، فنعمل مثل ما يعملون مِنَ البِدَعِ والْمُحْدثَات، لَمَّا أَحْدَثُوا الموالد صرنا نتشبه بهم فنعملُ الْمَوالد، هذا مُنحدرٌ مِنَ الْمُشركين، ومِنَ اليهودِ والنَّصارىٰ، لَمَّا كانوا يبنون علىٰ القُبور، صار بعضُ الْمُسلمين يبني علىٰ القُبور، لأن البناءَ علىٰ القُبور من عَادةِ اليهودِ والنّصارىٰ، **قال** ﷺ: (**إِذَا مَاتَ فِيهِمْ الرَّجُلُ الصّالِحُ، بَنَوا عَلَىٰ قَبْرِهِ مَسْجِداً، وَصَوَّرُوا تِلْكَ الصُّوَر**).[1] فلما كان من عاداتهم البناءُ علىٰ معظَّميهم، صرنا نتشبه بهم، ولما كانوا يتتبعون الآثارَ، ويعظِّمون الآثار القَدِيمة لعُظَمائهم مِنَ الرُّسل، أو مِنَ العِبادِ، أو مِنْ الْمُلوكِ، صرنا نفعلُ مثلَ فعلهم، فنُحيي الآثار، وقد نَهَانَا النَّبِيُّ ﷺ عن ذلك؛ لأنّ إحياءَ الآثار للمُعظَّمين يجرُّ إلىٰ الشِّركِ، ولو علىٰ الْمَدَىٰ البعيد، تأتي أجيالٌ تظنّ أنّ من هذه الآثار ما هو نَافِعٌ، وما هو ضارٌّ، يُزيِّنُ لهم شياطين الجنِّ والإنسِ ذلك.

فَنَحْنُ مَنْهيُّونَ عَنِ التّشبهِ بالكُفّار في دينِهم، وفي عاداتِهم الْمُختصة بهم، كالتّشبُّهِ بهم في اللِّباس، والتّشبُّهِ بهم في الكَلَامِ، التَّشبُّهِ بهم في ما هو من خَصائصِهم، في العباداتِ وفي العاداتِ، أما الأشياء التي ليست من خَصائصِهم، إنّما هي عامةٌ، فهذا

(١) أخرجه البُخَارِيُّ في «صحيحه» (٤٣٤)، ومُسْلِمٌ في «صحيحه» (٥٢٨) مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رضي اللهُ عنها.

ليس من التّشبُّهِ مثل طلبِ الرِّزق، وتعلُّم الصِّناعات، وتعلمِ الحِرَف الْمُفيدة، وصناعةِ الأسلحةِ، هذا مُشتركٌ بين بَنِي آدَمَ، بل دينُنا أَمَرَنَا بذلك، وليس هذا مِنَ التَّشبُّهِ بهم، إنّما التشبه بهم فِيمَا لا فائدةَ فيه، لا في الدِّينِ، ولا في الدُّنيا، وإنّما هو مِنَ العاداتِ السِّيئةِ.

قوله ﷺ: (**فَهُوَ مِنْهُم**)؛ أقلّ أحواله التّحريمُ، لأنّ ظاهرَهُ أنّه يَقتدي بالكُفّار، لقوله: (**فَهُوَ مِنْهُم**) هذا ظاهِرُهُ أنّه يَكْفر، إذا تَشَبَّهَ بهم، ولكنَّ أقلَّ أحواله أنَّه يفيدُ التَّحريم؛ كما قالَ شَيْخُ الإسلام ابنُ تيميَّةَ رحمه الله، يقول: «أقلُّ أحواله أنَّه يفيدُ التَّحريم، وإنْ كانَ ظاهرُهُ أنّه يفيدُ الكُفر لقوله ﷺ: (**فَهُوَ مِنْهُم**) كَمَا قَالَ تعالىٰ: ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ [المائدة:٥١].

فهذا الحديثُ هو أصلٌ عَظِيمٌ لاعْتِزَاز الْمُسلمين بدينهم، وتمسُّكِهِم بِمَا شرَّفهم اللهُ به مِنْ هذا الدِّين وآدابِهِ، وفيه التَّحذيرُ مِنَ التَّشَبُّهِ بالكُفّار). اهـ

قلتُ: فهذا الحديث هو أصلٌ عظيمٌ؛ لاعْتِزازِ المسلمين بدينهم الإسلامي، وتمسُّكِهِم بما شرَّفهم الله به من هذا الدين وآدابِهِ، وأخلاقِهِ، وفيه التَّحذيرُ من التَّشبُّهِ بالكُفّارِ، والْمُبتدعَةِ، والعُصاةِ الشَّاذين في الحياةِ الدُّنيا، والله ولي التوفيق.

قال تعالىٰ: ﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [المنافقون:٨].

قلتُ: والنَّبِيُّ ﷺ قَدْ بَلَّغَ الأمانةَ، وَأَدَّىٰ الرِّسالةَ، ونَصَحَ الأُمَّةَ؛ وَحَذَّرَهَا في أحاديثٍ كَثِيرةٍ، وفي مُناسباتٍ عَدِيدةٍ مِنَ التَّشبُّهِ بالكَافِرين، والْمُبتدِعين، والعاصِين[1]، جُمْلَةً وتَفْصِيلاً.[2]

قلتُ: لأنَّ أَعْمالَ هَؤُلاءِ مبناها عَلَىٰ الضَّلالَِ، والانْحِرَافِ، والفَسَادِ في الأَرْضِ، فلا يُؤْجَرُونَ عَلَيْهَا لمخالفَتِهَا للشَّرْعِ[3]، كَمَا قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَقَدِمْنَا إِلَىٰ مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُورًا﴾ [الفرقان:٢٣]، **وَكَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ، فَهُوَ رَدٌّ)**.[4] **وفِي رِوَايَةٍ: (مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ)**.

وَقَدْ أَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ هذه الأُمَّةَ سَتَقَعُ طَوائفٌ مِنْهَا فِي تَقْلِيدِ سُننِ الكَافِرِينَ، والْمُبتدِعِينَ الهالكِينَ، وهذه السُّننُ تكون في العَقائِدِ، والعِباداتِ، والأَحْكَامِ، والأَعْيَادِ، واللِّبَاسِ، والأَخْلاقِ، والعِياذُ باللهِ.

---

(١) فلْيحذر الْمُسلم مِنَ الوُقوعِ فِي التَّشبهِ بأهلِ الفسادِ.

(٢) وانظر: «من تشبَّهَ بقومٍ فَهُوَ مِنْهُم» للعقل (ص٤).

(٣) فالتَّشبه بهؤلاءِ يُوقع الْمُسلم بالتبعيةِ، والتَّقليدِ لهم في العِباداتِ والعَاداتِ، وفي هذا مُشاقةٌ لله تعالىٰ، ولرسولهِ ﷺ، واتِّباع سبيلِ غيرِ الْمُؤمنين، وفي هذا وعيدٌ شديدٌ.

قال تعالىٰ: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء:١١٥].

(٤) أخرجه البُخَارِيُّ في «صحيحه» (ج٢ ص٩٥٩)، ومُسْلِمٌ في «صحيحه» (ج٣ ص١٣٤٣) من حديث عائشة رضي الله عنها.

فَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (لَتَتَّبِعُنَّ سُنَّةَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ شِبْرًا بِشِبْرٍ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّىٰ لَوْ دَخَلُوا جُحْرِ ضَبٍّ لاتَّبَعْتُمُوهُمْ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، الْيَهُودُ، وَالنَّصَارَىٰ؟ قَالَ: فَمَنْ).[1]

قلتُ: وهذا يَقْتَضِي الْمَنع من كلِّ ما كان من خَواص الكُفّار، لذمِّ التَّشبه باليهودِ والنَّصارىٰ.[2]

قَالَ الإمامُ ابنُ القَيِّم رَحِمَهُ اللهُ في «مسألةِ السَّماعِ» (ص٣٥٠): (فأخبرَ ﷺ أَنَّهُ لابدَّ مِنْ أن يكونَ في الأُمَّةِ مَنْ يَتَشَبَّهُ باليَهُودِ والنَّصارىٰ، وبفارسَ الرُّومِ، وَظُهُورُ هذا الشَّبَهِ فِي الطَّوائِفِ[3]؛ إنَّما يَعْرِفُهُ مَنْ عَرَفَ الحَقَّ وضِدَّهُ، وَعَرَفَ الواجبَ والواقِعَ، وطَابَقَ بينَ هذا وهذا، وَوَازَنَ بين ما عليهِ النَّاسُ اليَوْمَ، وبينَ ما كانَ عليهِ السَّلَفُ الصَّالِحُ). اهـ

---

(١) أخرجه البُخَارِيُّ في «صحيحه» (ج٣ ص ٢٧٤)، ومُسلم في «صحيحه» (ج٤ ص١٦٣١).

(٢) وانظر: «اقتضاء الصَّراط الْمُستقيم» لابنِ تَيْمِيَّةَ (ج١ ص٤٨٢)، و«البِدَعَ في الدِّين» للشَّيْخ أحمد البنعليِّ (ج٤ ص١٦٧).

قلتُ: وإنّ التَّشبه يكونُ جُزئيًا؛ كما يكون كُليًّا، والله المستعان.

وانظر: «فيض القدير» للمُنَاوِيِّ (ج٦ ص١٠٤).

(٣) ولقد ظَهَرَ هذا الشَّبَهِ في الجماعات الإسلامية اليوم حيثُ تَشَبَّهُوا باليهودِ والنَّصارىٰ، وبفارسَ الرُّوم في تفرقِهم، وسِياستِهم، وأفكارِهم، ولباسِهم، وغيرِ ذلك، ثمَّ تَدَّعِي هذه الجماعات أنَّها ضدّ النَّصارىٰ في الغربِ، وضدَّ فارس في إيران، واللهُ الْمُستعان.

وَعَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَه حِينَ رَأَىٰ عَلَيْهِ ثَوْبَيْنِ مُعَصْفَرَيْنِ: (إِنَّ هَذِهِ مِنْ ثِيَابِ الْكُفَّارِ فَلَا تَلْبَسْهَا).[1]

قلتُ: فتعليلُه ﷺ للنَّهي بأنّ هذه الثيَّاب مِنْ ثيابِ الكُفّار، يقتضي الْمَنع من كلِّ ما كان مِنْ خَواصِ الكُفّارِ.[2]

قالَ العلَّامةُ أحمد شاكر في «تعليقه علىٰ المُسْند» (ج١٠ ص١٩): (هذا الحديثُ يدّل بالنّصِ الصَّريح علىٰ حُرمةِ التَّشبه بالكُفّار في الْمَلْبس، وفي الحياةِ والْمَظْهر، ولم يختلفْ أهلُ العلمِ مُنذ الصَّدر الأَوَّلِ في هذا). اهـ

قلتُ: وهذا فيه دَلِيلٌ عَلَىٰ أنَّ اللِّبَاسَ إذا كانَ مِنْ خَصائِصِ الكُفَّارِ، فلا يجوزُ للمُسْلِمِ لبسه، ومِنْ ذَلِكَ لبس «البَنطلون»، ولباس «الكنِيسةِ» الذي يُلبس عند تَخْرِيجِ طلبةِ الجامعاتِ، وغيرِ ذَلِكَ، فلا يجوزُ لبس ذَلِكَ في بلادِ الْمُسلمينَ، وإنْ كَثُرَ لبس ذَلِكَ بَيْنَ النَّاسِ، فالعِبْرَةُ باللِّباسِ الإسلاميِّ.

قال تعالىٰ: ﴿إِنْ تُطِيعُوا الَّذِينَ كَفَرُوا يَرُدُّوكُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ﴾ [آل عمران:١٤٩].

قلتُ: فعلىٰ هذَا يَكُونُ إخبار النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الأُمَّةِ أَنَّها سَتتبعُ سَنَنِ الأُمم الهالكةِ؛ إنَّما يَعْني طوائف مِنْ هذهِ الأُمَّةِ، وَهُمْ الجَماعاتُ الحزبِّيةِ، والجماعاتُ الْمَذْهبيَّةِ في

---

(١) أخرجه مُسْلِمٌ في «صحيحه» (ج٣ ص١٣١٠).

(٢) **قلتُ**: ومِنِ اخْتصاصِ الكُفَّارِ كثرة اللَّعبِ واللّهوِ في الحياةِ الدُّنيا، فمن قلَّدهم في لَعبِهم ولهوِهم، وأكثر من ذلك فقد شابه الكُفَّار، وَوَقَعَ في الْمُحرمِ المنهيِ عنه، كذلك من تعلَّم السياسة الغربية، ونشرها في بُلدانِ الْمُسلمين فقد شابههم، والعياذُ باللهِ.

هذا الزَّمَانِ، وَهُمْ أهلُ الافْتِرَاقِ؛ الَّذِينَ افْتَرَقُوا عَنْ أَهلِ السُّنَّةِ والجمَاعةِ في الأُصُولِ والفُرُوعِ[1]، وهُؤلاءِ الْمُبتدعةِ تَشَبَّهُوا باليَهُودِ والنَّصَارَىٰ في افْتِرَاقِهِم في دِينِهِم.[2]

قال تعالىٰ: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ﴾ [آل عمران:١٠٥].

وقال تعالىٰ: ﴿وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ (٣١) مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ [الروم:٣١ و٣٢].

قلتُ: وهذا يَدلُّ عَلَىٰ أَنَّ أَوَّلَ الأُمورِ التي وَرَدَ النَّهيُ عنها صَراحَةً فِي الشَّرْعِ الحَكِيم عَنِ التَّشَبُّهِ بالكَافِرِينَ فِيهَا الإفْتِراق في بالدِّين.

وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ تَفَرَّقَتْ عَلَىٰ ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ مِلَّةٍ، وَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَىٰ ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ مِلَّةٌ، كُلُّهُمْ فِي النَّارِ إِلَّا مِلَّةً وَاحِدَةً، قَالُوا: وَمَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي).

حديثٌ حسنٌ

---

(١) ولا يَقْصُد النَّبِيُّ ﷺ أُمةَ الإجابة التي اسْتجابت للهِ تَعالىٰ، ولرسولهِ ﷺ في الأُصولِ والفُروعِ.

فهذه الأُمَّةُ لا تَقَعُ فِي مُشابهةِ الكافرينَ، والْمُبتدعينَ، والسِّياسيينَ الجهلةِ، جُملة وتفصيلاً، فَهِيَ مَحفوظَةٌ مِنَ اللهِ تَعالىٰ في كُلِّ زمانٍ، وحفظ دينها إلىٰ قِيَام السَّاعةِ.

فالأمرُ إنَّه سَتبقىٰ أُمّة الإجابة، وهم الَّذين علىٰ السُّنَّةِ لا يَتَشَبَّهُونَ بالهالكِينَ، وستبقىٰ مُسْتمسكة بالحقِّ، لا يضرّها مَنْ خَذَلَهَا، ولا مَنْ عَاداها في كُلِّ زمانٍ إلىٰ قيامِ السَّاعةِ، والله تَكَفَّلَ بالحِفْظِ.

(٢) **قلتُ**: ولا يجوزُ التشبه بالْمُبتدعةِ في احْتفالاتهم؛ مِثْلُ: الاحتفال بالمولدِ، والاحتفال بالإسْراءِ والمعراجِ، والاحتفال بليلة سَبْعٍ وعِشرين مِنْ رَمضان، والاحتفال بنصف شَعبان، وغيرِ ذلك من الاحتفالاتِ البدعيَّةِ.

أخرجه التِّرْمِذِيُّ في «سُننِهِ» (ج٥ ص٢٦)، والحاكمُ في «الْمُسْتدرك» (ج١ ص١٢٨)، وابنُ وَضَّاحٍ في «البدَعِ» (ص٩٢)، واللاَّلَكَائِيُّ في «الاعتقاد» (ج١ ص١٠٠)، والآجُرِّيُّ في «الشَّريعة» (ص١٥)، وابنُ بَطَّةَ في «الإبانة الكُبرىٰ» (ج١ ص٣٦٩).

بأسانيدٍ حسنةٍ.

قلتُ: فإذا نُهِيَ عَنِ التَّشَبُّهِ بالْيَهُودِ والنَّصَارَىٰ وَغَيْرِهِم، فاقْتَضَىٰ ذَلِكَ وُجوبُ مُخالفتِهِم في جَمِيعِ ما يَختصُّ بهِم، وهذه المخالفةُ مِنْ أَكبرِ مَقاصدِ بعثةِ النَّبِيِّ ﷺ فانتبه.

فعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (خَالِفُوا الْمُشْرِكِينَ أَحْفُوا الشَّوَارِبَ، وَأَعْفُوا اللِّحَىٰ).[1]

قلتُ: فأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ فِي هَذَا الحَدِيثِ بمُخالفَةِ الْمُشركِينَ مُطْلَقـًا.

قالَ الشَّيْخُ أَحمدُ بنُ حَجَرٍ البنعليّ رحمه الله في «البِدَعِ في الدِّين» (ج٤ ص١٦٦): (ولهذا كانَ هذا التَّشبُّه بهم مُحرمـًا). اهـ

وقالَ الشَّيْخُ أحمدُ بنُ حَجَرٍ البنعليِّ رحمه الله في «البِدَعِ في الدِّين» (ج٤ ص١٦٧): (وإِذَا كَانَتْ مُخالفتُهم سَببـًا لظُهُورِ الدِّينِ، فإنَّما الْمَقْصُودُ بإرْسَالِ الرُّسل، أنْ يَظْهَرَ دِينُ اللهِ تَعَالَىٰ علىٰ الدِّينِ كُلِّه؛ فتكونُ نَفْسُ مُخالفتِهم مِنْ أَكْبَرِ مَقاصِدِ البَعْثَةِ). اهـ

---

(١) أخرجه البُخَارِيُّ في «صحيحه» (ح٥٨٩٢)، ومُسْلِمٌ في «صحيحه» (ح٢٥٩).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ اليَهُودَ، وَالنَّصَارَىٰ لاَ يَصْبُغُونَ، فَخَالِفُوهُمْ).[1]

أَيْ: لا يَصْبُغُونَ شَيْبَ اللِّحيةِ، وشَيْبِ الرَّأْسِ، فخالِفُوهُمْ، واصْبِغُوا بِغَيْرِ السَّوَادِ، لأَنَّهُ مَنْهِيٌ عَنْهُ.[2]

وَهَذَا الحديثُ يَدلُّ عَلَىٰ أَنَّ مخَالفةَ الكُفَّارِ في الدِّينِ مَقْصُودَةٌ، فكيفَ نوافِقُهُم فِيمَا يَخْتَصُّ بِهِم مِنَ الْمُنْكَراتِ؟!.

قلتُ: فالحَذَرَ الحَذَرَ مِنْ هذهِ الصِّفاتِ الخَبِيثَةِ، والاخلاقِ الرَّذِيلَةِ، فإنَّها بابُ كُلِّ شَرٍّ، بل هِيَ الشَّرُّ كُلُّه، والعياذُ باللهِ.

وعَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (خَالِفُوا الْيَهُودَ فَإِنَّهُمْ لَا يُصَلُّونَ فِي نِعَالِهِمْ وَلَا خِفَافِهِمْ).

حديثٌ حسنٌ

أخرجه أَبُو داودَ في «سُننِهِ» (ح٦٥٢)، والحاكمُ في «الْمُسْتدركِ» (ج١ ح٩٥٦)، وابنُ حِبَّان في «صحيحه» (ص٦٦٢ ح٢١٨٦)، والبَغَوِيُّ في «شرح السُّنَّة» (ج٢ ح٥٣٤)، والْبَيْهَقِيُّ في «السُّنن الكُبرىٰ» (ج٢ ح٤٢٥٧)، والْبَزَّارُ في «الْمُسند» (ج٨ ح٣٤٨٠)، والدُّولَابِيُّ في «الكنىٰ والأسماء» (ج١ ح٧٣١)، مِنْ عِدَّةِ طُرُقٍ عن مَرْوَانَ

(١) أخرجه البُخَارِيُّ في «صحيحه» (ح٣٤٦٢).

(٢) وانظر: «إرشاد السّاري» للقَسْطَلَانِيّ (ج٧ ص٤٦٨).

بْنِ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا هِلَالُ بْنُ مَيْمُونَ الرَّمْلِيُّ، عَنْ يَعْلَىٰ بْنِ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ، عَنْ أَبِيهِ به.

قلتُ: وهذا سندُهُ حسنٌ، من أجْلِ هلالِ بنِ مَيْمون الرَّمْلِيّ، وهو صدوقٌ؛ كما قال ابنُ حَجَرٍ في «تقريب التَّهذيب» (ص ٥٧٦).

وكذلكَ يَعْلىٰ بن شَداد بنِ أَوْسٍ الأنصاريِّ، وهو صدوقٌ؛ كَمَا قالَ ابنُ حَجَرٍ في «تقريب التَّهذيب» (ص٦٠٩).

والحديث صَحّحه العلاَّمةُ الأَلبانيِّ رحمه الله في «صحيحِ سُننِ أَبِي دَاودَ» (ج٣ ص٢٢٥)، وقال الشَّوْكَانِيُّ رحمه الله في «نَيْلِ الأوطارِ» (ج٣ ص١٤٥): (لَا مَطْعَنَ فِي إسْنَادِهِ).

قلتُ: وفي هذَا الحديث أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بمُخالفةِ اليَهودِ الَّذين لا يُصلُّونَ في نِعالِهم؛ فَأَمَرَنَا ﷺ أَنّ نُصلِّي بالنِّعال.

وَعَنْ حُذَيْفَةَ بنِ اليَمَانِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لاَ تَشْرَبُوا فِي آنِيَةِ الذَّهَبِ وَالفِضَّةِ، وَلاَ تَأْكُلُوا فِي صِحَافِهِمَا، فَإِنَّهَا لَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَلَكُمْ فِي الآخِرَةِ».[1]

قلتُ: فاتِّخاذُ أوانِي الذَّهَبَ والفِضَّةَ، تَشبهاً بالكفَّارِ.[2]

---

(١) أخرجه البُخَارِيُّ في «صحيحه» (ح٥٤٢٦ و٥٦٣٢ و٥٦٣٣ و٥٨٣١ و٥٨٣٧)، ومُسْلِمٌ في «صحيحه» (ح٢٠٦٧).

(٢) وانظر: «اقتضَاء الصِّراط الْمُستقيم» لابنِ تَيْمِيَّةُ (ص٢١٥).

قالَ الشَّيْخُ أحمدُ بنُ حَجَرٍ البنعليِّ رحمه الله في «البِدَعِ في الدِّين» (ج٤ ص١٦٩):

(أَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أنَّ أمَّتَهُ سَتفعلُ ما فعلتْهُ الأُممُ قَبْلها، وَمَا أَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ فِي تِلْكَ الأحاديثِ الكَثيرةِ التَّي أوردتُ القَليلَ منها، إلاَّ ليُحِذِّرَ أُمَّتَهُ مِنَ الوُقوعِ فِيمَا وَقَعَتْ فيهِ الأُممُ السَّالفة، كَمَا أَنَّكَ سَمِعْتُ، أَوْ قَرأت بعض الأدلةِ مِنَ الكِتَابِ، والسُّنَّةِ علىٰ الأَمْرِ بمُخالفِتِهم، والنَّهي عَنْ سُلوكِ مَسلكهِم فاعْلَم الآن: أنَّ الأمةَ الإسلاميَّة لم يَنْتَفِعُوا بالتَّحْذِيرِ الواردِ عَنِ البَشِيرِ النَّذِيرِ، كَمَا لم يَمْتَثِلُوا أَمْرَ الكِتَابِ والسُّنَّةِ؛ بمُخالفةِ الكُفَّارِ، ولم يَنْتَهُوا عَنْ مُشابهتِهم، فَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ وَقَعَتْ الأُمةُ، أو أَكثرُهَا فِيمَا أَخْبَرَ بهِ ﷺ؛ أنَّهُم يقعونَ فيهِ حَذْوِ النّعل بالنّعل، وأَعْني بذَلِكَ أنَّهم قَلَّدَ الأكثرون مِنَ الأُمّةِ الإسلاميّة الكَفرة، والْمَلاَحدة في كَثِيرٍ مِنْ أُمُورهِم، وأحوالهِم). اهـ

قلتُ: والأدلةُ واضحةٌ في الأمرِ بمُخالفةِ الكُفَّارِ، والنَّهيِ عَنِ التَّشَبُّهِ بهم.

فَعَنْ مُطَرِّفٍ قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكًا يَقُولُ: (وَسُئِلَ عَنِ الدَّاءِ العُضَالِ، فَقَالَ مَالِكٌ: هُوَ الهَلَاكُ فِي الدِّينِ).[1]

قال تعالىٰ: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُم إِلَىٰ التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة:١٩٥].

وقال تعالىٰ: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء:١١٥].

---

(١) **أثرٌ صحيحٌ.**

أخرجه ابنُ المقرئ في «الْمُعجم» (ص١٩٩).

وإسنادُهُ صحيحٌ.

قلتُ: والظَّاهِرُ أنَّ مَضمونَ الآيةِ: إنَّ مَنْ يُشاقق الرَّسولَ ﷺ، ويُخالف الْمُؤمنين في اتِّباعهِ، ويتبع غَيْرَهُ فِي الاعتقاداتِ الفاسدةِ، وينشرها بَيْنَ النَّاسِ، فيدخل في الوَعِيدِ كائنًا مِنْ كان[1]؛ لقولهِ تَعَالَىٰ: ﴿نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء:١١٥].

ومنه؛ قوله تعالىٰ ﴿يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أُنَاس بِإِمَمِهِم﴾ [الإسراء:٧١]؛ أَيّ: مِنْ أَئِمَّةِ الضَّلاَلَةِ، وَغَيْرِهِم، الَّذِين اتَّبعوا مِنَ الأَحْكَامِ عَلَىٰ غَيْرِ سَبِيلِ الْمُؤمنينَ في البُلدانِ الإسلاميَّةِ.

فقولُهُ تَعَالَىٰ: ﴿نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ﴾ [النساء:١١٥]؛ أَيْ: نجعله واليًا لِمَا تَوَلاَّهُ مِنَ الضَّلاَلِ، فيُضله، ويتركُه بينه، وبين ما اخْتَارَ لنفسهِ مِنَ الضَّلاَلِ الْمُبين[2]، والعياذُ باللهِ.

❁ ❁ ❁

(١) وانظر: «فتح القدير» للشَّوْكَانيِّ (ج١ ص٤٦٣)، و«البَحْر الْمُحيط» للأبي حَيَّان (ج٣ ص٤٩٦)، و«تفسير القرآن» لابن كَثِيرٍ (ج٣ ص٢١٨).

(٢) وانظر: «روح المعاني» للآلوسيّ (ج٥ ص١٣٢)، و«فتح القدير» للشَّوْكَانيِّ (ج١ ص٤٦٣)، و«البَحْر الْمُحيط» لأبِي حَيَّانَ (ج٣ ص٤٩٦).

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

ذكر الدليل على اتباع الصحابة ﷺ لسنة النبي ﷺ وتحذيرهم من الابتداع

عَنْ عَبْدِ اللهِ بن مسعود ﷺ قَالَ: (اتَّبِعُوا، وَلَا تَبْتَدِعُوا فَقَدْ كُفِيتُمْ، كُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ).

أثر صحيح

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (ج٩ ص١٤٥ ح٨٧٧٠)، ومحمد بن نصر في «السنة» (ص٦٠ ص٧٩)، وابن بطة في «الإبانة الكبرىٰ» (ج١ ص٨٦ ح١٧٤)، و(ج١ ص٨٧ ح١٧٥)، وابن وضاح في «البدع» (ص٣٦ ح١١)، و(ص٣٧ ح١٣)، وأبو خيثمة في «العلم» (ص٢٦ ح٥٤)، واللالكائي في «الاعتقاد» (ج١ ص٩٦ ح١٠٤)، ووكيع في «الزهد» (ص٥٩٠ ح٣١٥)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (ج٣ ص٥٠٦ ح٢٠٢٤)، وفي «المدخل» (ص١٨٦ ح٢٠٤)، والدارمي في «المسند» (ج١ ص٢٨٨ ح٢١١)، والداني في «علم الحديث» (ص٢٥)، وأحمد في «الزهد» (ص١٣٤ ح٨٩٦) من عدة طرق عنه به.

وإسناده صحيح.

والأثر صححه العلامة الألباني في تعليقه علىٰ «العلم لأبي خيثمة» (ص٢٦).

قال شيخ شيخنا العلامة محمد بن صالح العثيمين رحمه الله في «شرح لمعة الاعتقاد» (ص٤٣): «(اتبعوا» أي: التزموا آثار النبي ﷺ من غير زيادة ولا نقص.

«ولا تبتدعوا»: لا تحدثوا بدعة في الدين.

«فقد كفيتم» أي: كفاكم السابقون مهمة الدين حيث أكمل الله تعالىٰ الدين لنبيه ﷺ وأنزل قوله: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُم﴾ [المائدة: ٣]). اهـ

وعَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: (كُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَإِنْ رَآهَا النَّاسُ حَسَنَةً).

أثر صحيح

أخرجه محمد بن نصر في «السنة» (ص٦٢ ح٨٣)، وابن بطة في «الإبانة الكبرىٰ» (ج١ ص٩٢ ح٢٠٥)، والبيهقي في «المدخل» (ص١٨٠ ح١٩١)، واللالكائي في «الاعتقاد» (ج١ ص١٠٤ ح١٢٦) من طريقين عن هشام بن الغاز أنه سمع نافعاً يقول: قال ابن عمر فذكره.

قلتُ: وهذا سنده صحيح.

وصححه العلامة الألباني في «إصلاح المساجد» (ص١٣).

قلتُ: فالمولد بدعة وضلالة، وإن رآها الصوفية حُسْناً.

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: (عليكم بالاستقامة، واتباع الأمراء والأثر وإياكم والتبدع). وفي رواية: (عليك بتقوىٰ الله والاستقامة اتبع ولا تبتدع).

أثر حسن لغيره

أخرجه ابن بطة في «الإبانة الكبرىٰ» (ج١ ص٨٣ ح١٥٧)، و(ج١ ص٩١ ح٢٠٠)، و(ح١ ص٩٢ ح٢٠٦)، وأبو عمرو الداني في «الرسالة الوافية» (ص٢٧١ ح٢١٣)، وابن وضاح في «البدع» (ص٥٩ ح٦١)، والدارمي في «المسند» (ج١

ص٢٥٠ ح١٤١)، ومحمد بن نصر في «السنة» (ص٦٢ ح٨٤)، والهروي في «ذم الكلام» (ج٤ ص٢٤٩ ح٧١٢).

وإسناده حسن لغيره.

وعَنْ عُمَرَ، أَنَّهُ جَاءَ إِلَىٰ الْحَجَرِ فَقَبَّلَهُ، فَقَالَ: (إِنِّي أَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ لَا تَنْفَعُ وَلَا تَضُرُّ، وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ يُقَبِّلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ).

أخرجه البخاري في «صحيحه» (ص٢٥٩ ح١٥٩٧) و(ص٢٦٠ ح١٦٠٥) و(ص٢٦١ ح١٦١٠)، وأبو داود في «سننه» (ص٢٩٠ ح١٨٧٣)، والنسائي في «المجتبىٰ» (ص٤٥٤ ح٢٩٣٧)، والدارمي في «سننه» (ص٥٦٨ ح١٨٧٠) و(ص٥٦٨ ح١٨٧١).

قال شيخ شيخنا الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله **في «شرح رياض الصالحين» (ج٣ ص٣٧٨)**: (هذا الحديث الذي ذكره المؤلف رحمه الله عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه **في باب الأمر باتباع السنة وآدابها**، وقد كان رضي الله عنه يطوف بالبيت، فقبل الحجر الأسود.

و**الحجر كما نعلم حجر من الأرض**، جعل في هذا الركن، وشرع الله سبحانه تعالىٰ لعباده أن يقبلوه؛ **لكمال الذل والعبودية**، ولهذا قال عمر حين قبله: «إني لأعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع».

وصدق رضي الله عنه، فإن الأحجار لا تضر ولا تنفع.

الضرر والنفع بيد الله عز وجل كما قال تعالىٰ: ﴿قُلْ مَنْ بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (٨٨) سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ فَأَنَّىٰ تُسْحَرُونَ﴾ [المؤمنون: ٨٨ و٨٩].

ولكن بين ﷺ **أن تقبيله إياه لمجرد اتباع النبي** ﷺ فقال: «ولولا إني رأيت رسول الله يقبلك ما قبلتك»؛ **يعني: فأنا أقبلك اتباعًا للسنة**، لا رجاء للنفع، أو خوف الضرر؛ ولكن لأن النبي ﷺ فعل ذلك.

ولهذا لا يشرع أن يقبل شيء من الكعبة المشرفة إلا الحجر الأسود فقط). اهـ

قلتُ: وهذا الأثر يدل علىٰ اتباع عمر ﷺ سنة النبي ﷺ، لأنه قبل الحجر اقتداء بسنة النبي ﷺ، وإلا فهو لا ينفع ولا يضر، والسلام.

قال الشيخ أحمد بن حجر في آل بو طامي البنعلي ﷺ **في «البدع في الدين» (ص٢٠)**: (ولقد كان الصحابة رضوان الله عليهم أشد الناس حرصًا علىٰ العمل بالكتاب والسنة وأشدهم عداوة وبغضًا للبدع وأهلها). اهـ

قلتُ: وهذه الآثار السابقة تبين أن الصحابة متبعين للنبي ﷺ، وسنته، أنهم كانوا أشد الناس حرصًا علىٰ السنة هم الصحابة وكذلك أشد الناس اتباعًا لسنة النبي ﷺ، ورحم الله الصحابة لو كانوا علىٰ قيد الحياة لتقلوا ورجموا «**الصوفية**» رجمًا.

قلتُ: فاتبع خير الناس، ودع عنك رأي المتأخرين وابتداعاتهم فقد كفيتم فقد نقلت لكم الدليل من الكتاب والسنة والأثر علىٰ أن المولد بدعة محرمة.

فعليك بالعلم الصحيح وهو كما نقل ابن القيم ﷺ **في «إعلام الموقعين» (ج١ ص٦٣)**:

الْـعِلْــمُ قَــالَ اللهُ قَـالَ رَسُـولُـــــهُ

قَـــالَ الـصَّــحَـابَـةُ لَـيْـسَ خُـلْـفٌ فِيهِ

مَـا الْـعِـلْـمُ نَصْبُـكَ لِلْـخِـلَافِ سَفَاهَةً

بَـيْـنَ الـنُّـصُــوصِ وَبَـيْـنَ رَأْيِ سَـفِـيــهِ

كَلَّا وَلَا نَـصْــبُ الْـخِـلَافِ جَـهَــالَةً

بَـيْـنَ الـرَّسُـولِ وَبَـيْـنَ رَأْيِ فَـقِـيـــهِ

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

ذكر الدليل في الرد على من يستدلون بقول (نعم البدعة هذه) ليجوزوا البدع

يستدل هؤلاء بالبدع، ومنها: «**بدعة المولد**» بقول عمر ﷺ «نعمَ البدعةُ هذهِ».

لكن هذا من تلبيسهم، وجهلهم بهذه المقولة ومعناها:

وإليك الدليل:

فقد جمع عمر بن الخطاب ﷺ الناس علىٰ صلاة التراويح أول الليل، بعد أن توقف النبي ﷺ عن فعلها جماعة خوفـًا أن تفرض عليهم.

فحديث عائشة رضي الله عنها يبين سبب توقف النبي ﷺ عن صلاة قيام الليل حيث قالت: (أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ خرج ذاتَ ليلةٍ مِن جوفِ الليلِ، فصلىٰ في المسجد، فصلىٰ رجالٌ بِصلاته، فأصبح الناسُ فتحدَّثوا، فاجتمع أكثرٌ منهم فصلَّوْا معه، فأصبح الناسُ فتحدَّثوا، فكَثُرَ أهلُ المسجد من الليلة الثالثة، فخرج رسولُ اللهِ ﷺ فصلَّوْا بصلاته، فلما كانتِ الليلةُ الرابعةُ، عجَز المسجدُ عن أهله، حتىٰ خرج لصلاةِ الصبحِ، فلما قَضىٰ الفجرَ أقبل علىٰ الناسِ فتشهَّدَ، ثم قال: أما بعدُ، فإنه لم يَخْفَ عليَّ مكانُكُم، لكِني خشِيتُ أن تُفْرضَ عليكم، فتَعجِزُوا عنها).[1]

---

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٩٢٤)، ومسلم في «صحيحه» (٧٦١).

فجاء عمر بن الخطاب رضي الله عنه وجمع الصحابة من جديد علىٰ قيام الليل بعد أن توقفوا عن الصلاة جماعة في قيام الليل، وقال: **(نعم البدعة هذه)**؛ يعني: التي أحييناها بعد أن تُركت خوفًا من أن تفرض، فلما أمن الناس عدم افتراضها قاموا بها مجدداً.

فعن عبد الرحمن بن عبد القاري قال: (خرجت مع عُمَر بن الخطابِ ﷺ ليلة في رمضانَ إلىٰ المسجدِ، فإذا الناسُ أوْزاعٌ مُتَفَرِّقونَ، يُصلي الرجلُ لنفسهِ، ويُصلي الرجلُ فيصلي بصلاتهِ الرهطُ، فقال عُمرُ: إني أرىٰ لو جمعتُ هؤلاءِ علىٰ قارئٍ واحدٍ لكان أمثلَ، ثم عزمَ، فجمعهم علىٰ أُبَيِّ بن كعبٍ، ثم خرجتُ معهُ ليلةً أخرىٰ والناسُ يُصَلُّونَ بصلاةِ قارئِهِم، قال عمرُ: نعمَ البدعةُ هذهِ، والتي ينامونَ عنها أفضلُ منَ التي يقومونَ، يريدُ آخرَ الليلِ، وكان الناسُ يقومونَ أوَّلهُ).[1]

ومعنىٰ (نعم البدعة هذه)؛ أي: البدعة في اللغة فقط، وليس المقصد الابتداع في الشرع.

فالبدعة اللغوية: أن الحكم الشرعي موجود، ولها أصل، ولها دليل شرعي، ويقوم أحد بإحيائها بعد أن تُركت أو هُجرت.

وأما البدعة الشرعية: ليس لها أصل في الكتاب ولا في السنة من عمل النبي ﷺ.

قال العلامة عبد العزيز بن باز رحمه الله في «فتاوىٰ نور علىٰ الدرب» (ج٣ ص١٧): (الصواب كل البدع ضلال، بعض الفقهاء قال: بدعة حسنة مثل جمع المصحف،

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٢٠١٠).

مثل صلاة التراويح، والصواب أن البدع كلها ضلالة ما فيها حسن، النبي ﷺ قال: **(كل بدعة ضلالة)**، ولم يفرق عليه الصلاة والسلام. أما جمع المصحف فليس بدعة بل جمعه الصحابة؛ لأنهم مأمورون بحفظ كتاب الله فهذا مأمور به واجب حفظ المصحف والعناية به حتىٰ لا يضيع منه شيء، وكذلك التراويح فعلها النبي ﷺ وليست بدعة، وقول عمر: نعمت البدعة لما جمعهم علىٰ إمام واحد يعني صورة ما فعله بدعة لغوية لما جمعهم علىٰ إمام واحد، ولم يكن هذا علىٰ عهد النبي ﷺ سماه بدعة من حيث اللغة). اهـ

وقال العلامة صالح بن فوزان الفوزان حفظه الله في «المنحة الربانية» (ص١٠٠)؛ عن حديث من أحدث في أمرنا: (وفيه دليل علىٰ أن البدع في الدين كلها مردودة، ففيه رد علىٰ من يقول: أن هناك بدعة حسنة، والرسول ﷺ يقول في الحديث الآخر: «فإن كل محدثة بدعة، وإن كل بدعة ضلالة»، وهذا يقول: هناك بدعة حسنة!.

فهذا مخالف لقول الرسول ﷺ، فليس هناك بدعة حسنة، وإنما البدع كلها سيئة مردودة بنص الحديث). اهـ

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الرد على شبهة عند الصوفية

يستدل هؤلاء ببدعة المولد عندما قلنا لهم أنه تشبه، ومتابعة للنصارىٰ في الاحتفال بميلاد المسيح: فيقولون: (نحن أولىٰ بتعظيم الأنبياء من النصارىٰ ولا نخالفهم في ذلك، والنبي ﷺ، عندما سئل اليهود عن صيام يوم عاشوراء قالوا له: ذلك يوم نجىٰ الله فيه موسىٰ من فرعون، فقال ﷺ نحن أولىٰ بموسىٰ منكم، فصامه).

فنبينا ﷺ يَقُولُ: **(لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَىٰ ابْنَ مَرْيَمَ فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ، فَقُولُوا: عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ)**.[1]

قلتُ: وهؤلاء يقولون نحن أولىٰ بتعظيم الأنبياء من النصارىٰ!!! فخالفوا نبينا صراحةً، ووافقوا النصارىٰ صراحةً!!!.

وإليك الرد علىٰ شبهتهم:

أولاً: النبي ﷺ صامه لما علم أنه من سنة موسىٰ عليه السلام، وليس ذلك باتباع لليهود والنصارىٰ، وانتبه للفظ الحديث؛ فهو سنة النبي موسىٰ عليه السلام فقد كان يصومه شكرا لله أن نجاه من فرعون، وصامه أهل الكتاب بعده.

فعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: (لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ المَدِينَةَ وَجَدَ اليَهُودَ يَصُومُونَ عَاشُورَاءَ، فَسُئِلُوا عَنْ ذَلِكَ، فَقَالُوا: هَذَا اليَوْمُ الَّذِي أَظْفَرَ اللهُ فِيهِ مُوسَىٰ،

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (ص٥٨٠ ح٣٤٤٥).

وَبَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَىٰ فِرْعَوْنَ، وَنَحْنُ نَصُومُهُ تَعْظِيمًا لَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: نَحْنُ أَوْلَىٰ بِمُوسَىٰ مِنْكُمْ، ثُمَّ أَمَرَ بِصَوْمِهِ).[1]

قال ابن الملقن في «التوضيح» (ج١٣ ص١٧): (فلما هاجر أُعْلِمَ أنه من شريعة موسىٰ فصامه وأمر به). اهـ

وقال الباجي في «المنتقىٰ شرح الموطأ» (ج٢ ص٥٨): (فَلَمَّا هَاجَرَ وَعَلِمَ أَنَّهُ كَانَ مِنْ شَرِيعَةِ مُوسَىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ صَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ). اهـ

ثانيًا: أن النبي ﷺ «لم يتبع اليهود» في صوم عاشوراء، بل كان يصومه من قبل أن يهاجر للمدينة.

قال النووي رحمه الله في «شرح صحيح مسلم» (ج٨ ص١١): (أَنَّهُ ﷺ كَانَ يَصُومُهُ كَمَا تَصُومُهُ قُرَيْشٌ فِي مَكَّةَ ثُمَّ قَدِمَ الْمَدِينَةَ فَوَجَدَ الْيَهُودَ يَصُومُونَهُ فَصَامَهُ أَيْضًا بِوَحْيٍ أَوْ تَوَاتُرٍ أَوِ اجْتِهَادٍ لَا بِمُجَرَّدِ أَخْبَارِ آحَادِهِمْ). اهـ

ثالثًا: أن النبي ﷺ «لم يتبع اليهود» في «تعظيمهم واحتفالهم بهذا اليوم واعتباره عيد وتزينهم فيه»، وإنما أمر بصيامه بعد أن عرف أنه من شريعة موسىٰ عليه السلام، ولم يأمر بإقامة الاحتفالات والأعياد والزينة بذلك اتباعا لليهود!!

فعن أبي موسىٰ رضي الله عنه، قال: كان يوم عاشوراء تعده اليهود عيدا، قال النبي ﷺ: (فصوموه أنتم). وفي رواية: (كَانَ أَهْلُ خَيْبَرَ يَصُومُونَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، يَتَّخِذُونَهُ عِيدًا وَيُلْبِسُونَ نِسَاءَهُمْ فِيهِ حُلِيَّهُمْ وَشَارَتَهُمْ[1]، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (فَصُومُوهُ أَنْتُمْ).[2]

---

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٣٩٤٣)، ومسلم في «صحيحه» (١١٣٠).

قلتُ: فأين أمر النبي ﷺ للصحابة «باتباع اليهود باعتباره عيد وبالتزين ولبس الحلي!!»، وانظر حال من يحتفلون اليوم بالموالد فقد تشبهوا باليهود تشبهاً عظيماً بالتزين والاحتفال واللباس، والله المستعان.

رابعاً: قول النبي ﷺ لأصحابه: «أنتم أحق بموسىٰ منهم فصوموا»؛ دليل علىٰ أن النبي ﷺ أمر بموافقة موسىٰ عليه السلام وليس باتباع وموافقة اليهود.

قال السندي رحمه الله في «حاشيته علىٰ سنن ابن ماجه» (ج١ ص٥٢٨): (أَحَقَّ بِمُوسَىٰ: يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّهُ قَصَدَ مُوَافَقَةَ مُوسَىٰ لِقَوْلِهِ تَعَالَىٰ {فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهِ} لَا مُوَافَقَةً لِلْيَهُودِ). اهـ

وقال المباركافوري في «مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح» (ج٧ ص٩٥): (فنحن: أي إذا كان الأمر كذلك فنحن «أحق وأولىٰ بموسىٰ» أي بمتابعته منكم فإنا موافقون له في أصول الدين ومصدقون لكتابه، وأنتم مخالفون لها بالتغيير والتحريف). اهـ

خامساً: أمر النبي ﷺ لأمته أن تخالف اليهود والنصارىٰ ولا تتشبه بهم؛ كما تقدمت الأدلة علىٰ ذلك.

=

(١) **الشارة**: هي الهيئة الحسنة والجمال؛ أي: يلبسونهم لباسهم الحسن الجميل.

وانظر: «شرح صحيح مسلم» للنووي (ج٨ ص١٠).

(٢) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٢٠٠٥)، ومسلم في «صحيحه» (١١٣١).

قلتُ: فكيف يسوغ هؤلاء الذين غرر بهم الشيطان أن لهم في هذا دليل علىٰ التشبه باليهود والنصارىٰ في أعيادهم!!، والله المستعان.

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

ذكر الدليل على
الرد على استدلالهم بحديث
أبي قتادة ﷺ أن النبي ﷺ قال؛ عن صوم الأثنين: (فيه ولدت).

اعلم رحمك الله أن الذين يقيمون بدعة المولد يستدلون بحديث أبي قتادة ﷺ، لما سُئل ﷺ عن صيام يوم الأثنين قال: (فيه ولدت).

فأقول: وبالله التوفيق:

لا يثبت أي دليل صحيح أن النبي ﷺ ولد في (١٢ربيع الأول)، وكذلك لم يشرع ﷺ في هذا التاريخ أي عبادة أو احتفال، ولا يثبت أي دليل صحيح أن النبي ﷺ ولد يوم الأثنين، وأنه شرع عبادة لهذا السبب؛ بل الثابت أن (١٢ ربيع الأول) هو يوم وفاته ﷺ فهم يقيمون الأفراح والأهازيج في يوم وفاته؟!!

وأما حديث أبي قتادة ﷺ: أن رسول سئل عن صوم الأثنين فقال: (فيه ولدت وفيه أنزل علي).

حديث ضعيف

أخرجه مسلم في «صحيحه» (ص٤٧٨ ح٢٧٥٠)، وابن خزيمة في «صحيحه» (ج٢ ص١٠١٥)، وابن حبان في «صحيحه» (ص١٠٠٢ ح٣٦٤٢) من طريق عبدالله بن معبد الزماني عن أبي قتادة به.

قلتُ: وهذا سنده إذا نظرت إلىٰ رجاله رأيتهم من الثقات إلا أنه منقطع بين عبد الله بن معبد الزماني، وأبي قتادة ﷺ.

قال الإمام البخاري رحمه الله **في «التاريخ الكبير» (ج٣ ص٦٨)**: (وروىٰ غيلان بن جرير عن عبد الله بن معبد الزماني عن أبي قتادة عن النبي ﷺ، ولا يعرف سماع عبد الله بن معبد من أبي قتادة). اهـ

وقال الإمام البخاري في «التاريخ الكبير» (ج٥ ص١٩٨): (عبد الله بن معبد الزماني البصري عن أبي قتادة، روىٰ عنه حجاج بن عتاب، وغيلان بن جرير، وقتادة، ولا نعرف سماعه من أبي قتادة). اهـ

وقال الإمام البخاري رحمه الله **في «التاريخ الأوسط» (ج١ ص٤١١)**: (ورواه عبد الله بن معبد الزماني عن أبي قتادة عن النبي ﷺ: في صوم عاشوراء، ولم يذكر سماعا من أبي قتادة). اهـ

ونقل عبارة الإمام البخاري وأقرها كلا من: ابن حجر في «تهذيب التهذيب» (ج٣ ص٦٧١)، والذهبي في «ميزان الاعتدال» (ج٢ ص٧)، وفي «المغني في الضعفاء» (ج١ ص٣٥٨)، وفي «ديوان الضعفاء» (ص٢٢٩)، والعقيلي في «الضعفاء الكبير» (ج٢ ص٣٠٥)، وابن عدي في «الكامل» (ج٥ ص٣٧٢)، والعراقي في «تحفة التحصيل» (ص١٨٧).

قلتُ: وعبارة الإمام البخاري معروفة عند «**أهل الحديث**»؛ فهي تدل علىٰ الانقطاع.

قلتُ: وقد أكثر الإمام البخاري رحمه الله من إعلال الأحاديث بالانقطاع؛ كما هو مشاهد منه في كتبه.

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله في «النكت» (ج٢ ص٧٦)؛ عن الإمام البخاري: (فقد أكثر –يعني: الإمام البخاري– من تعليل الأحاديث في تاريخه بمجرد ذلك). اهـ

قلتُ: وعبارة الإمام البخاري رحمه الله صحيحة حيث لم أجد ما يدل علىٰ سماع ابن معبد من أبي قتادة رضي الله عنه.

قلتُ: فالحديث لا يصح؛ لأنه قد فقد شرط من شروط الصحة، ومن المقرر عند «**أهل الحديث**» أن الحديث الصحيح هو ما اجتمع فيه هذه الشروط:

(١) اتصال السند في جميع طبقاته.

(٢) ثقة رواته، وعدالتهم.

(٣) عدم الشذوذ.

(٤) عدم العلة.[1]

إِذَاً: الحديث فقد الشرط الأول؛ وهو الانقطاع؛ كما تقدم.

---

(١) انظر: «نزهة النظر» لابن حجر (ص٧٧-النكت علىٰ نزهة النظر)، و«اختصار علوم الحديث» لابن كثير (ص٩)، و«المنتخب في علوم الحديث» لابن التركماني (ص٤٨)، و«تدريب الراوي» للسيوطي (ص٣٢)، و«فتح ذي الجلال والإكرام» لشيخ شيخنا ابن عثيمين (ج١ ص٥٥)، و«النجم الوهاج» لشيخنا فوزي الأثري (ص٣٤).

قلتُ: وقد أرسل عبد الله بن معبد الزماني عن أبي قتادة ﷺ، ولم يثبت سماعه، والسند المعنعن غير متصل حتىٰ يثبت اللقاء، والسماع بين التلميذ وشيخه، وهذا الذي عليه جمهور «**أهل الحديث**»، كما هو معروف، وهو الصحيح، وهو شرط الإمام البخاري رحمه الله.[1]

قال الإمام النووي رحمه الله في «**المنهاج**» (**ج١ ص١٢٨**): (وهذا الذي صار إليه «مسلم»، قد أنكره المحققون، وقالوا: هذا الذي صار إليه ضعيف، والذي رده هو المختار الصحيح الذي عليه أئمة هذا الفن علي بن المديني، والبخاري، وغيرهما). اهـ

قلتُ: فإذا ثبت علة الإسناد بالانقطاع، ثبت ضعف الحديث، كما هو معروف في «**أصول الحديث**».

قال شيخي العلامة المحدث فوزي الأثري حفظه الله في «الكوكب الناري الكاوي» (ج٨ ص٣): (وهذا الحديث يدل علىٰ أن صوم يوم الأثنين يكون من أجل مولده ﷺ، وهذا باطل لا يخفىٰ، فلم يكن صوم الأثنين من أجل الولادة، أو البعث بل شرع صوم يوم الاثنين من أجل عبادة الله تعالىٰ وحده لا شريك له، وبذلك أمر الناس في الدين.

---

(١) انظر: «اختصار علوم الحديث» لابن كثير (ص١٨)، و«النكت علىٰ كتاب ابن الصلاح» لابن حجر (ج٢ ص٧٧)، و«شرح علل الترمذي الصغير» لابن رجب (ص٢١٤)، و«جامع التحصيل» للعلائي (ص١٢٥).

وإن أثبت القوم صحة هذا الحديث، دخل عليهم الصوفية المبتدعة ببدعة مولد النبي ﷺ، وصوم يوم الاثنين من أجل ولادته ﷺ.

وهذا الأمر ينكره القوم علىٰ الصوفية، فكيف يقرون بهذا الحديث، وفيه ما فيه من الألفاظ المنكرة التي هي فيها مدخل لأهل الأهواء أن يمارسوا بدعهم، ثم يسدلوا بهذه الأحاديث، وهكذا شأن أهل الأهواء في كل زمان؛ أنهم يركنوا إلىٰ مثل هذه الأحاديث المنكرة ليمارسوا بها بدعهم، وعباداتهم ... وقد عمل الصوفية بذلك، فوقعوا في عبادة النبي ﷺ من صومهم ليوم الأثنين من أجل مولده ﷺ، وجرهم هذا الشرك إلىٰ أن يمارسوا من العبادات الشركية، والبدعية في المولد، وغيره ما الله به عليم ...). اهـ

ومن هؤلاء المبتدعة الذين استدلوا بهذا الحديث وكلامهم:

محمد بن علوي الصوفي المبتدع في كتابه: «الذخائر المحمدية»! (ص٢٦٧)؛ فقال: (أنه ﷺ كان يعظم يوم مولده، ويشكر الله تعالىٰ فيه علىٰ نعمته الكبرىٰ عليه، وتفضله عليه بالوجود لهذا الوجود، إذ سعد به كل موجود، **وكان يعبر عن ذلك التعظيم بالصيام،** كما جاء في الحديث **عن أبي قتادة أن رسول الله ﷺ: سئل عن صوم الاثنين، فقال ﷺ: «فيه ولدت، وفيه أنزل عليّ»**، كما ورد في صحيح مسلم**!**). اهـ

ويوسف الرفاعي الصوفي المبتدع قال: (وكان ﷺ يعبر عن ذلك **التعظيم بالصيام –يعني: صوم يوم الاثنين–** كما جاء في الحديث عن أبي قتادة ﷺ؛ أن رسول الله ﷺ:

سئل عن صوم يوم الاثنين، **فقال** ﷺ: «**فيه ولدت، وفيه أنزل علي**»، كما ورد في صحيح مسلم!).[1] اهـ

❁ ❁ ❁

(١) هذا المقال منشور في جريدة: «السياسة» الكويتية في عددين: (٤٨٥٩)، و(٤٨٧٠) سنة: (١٤٠٢ه).

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الرد على من يقول بعدم الالتزام بما كان عليه النبي ﷺ وصحابته

يقول أهل البدع أنه ليس شرط أن نأخذ فقط بما جاء عن النبي ﷺ؛ فقد عمل الصحابة أشياء بعد النبي ﷺ لم تكن في حياته، فيقولون: «يجوز لأي أحد يستحسن في الدين ما يراه حسنا، فهم رجال يستحسنون، ونحن رجال نستحسن أمور في الدين».

اعلم رحمك الله أنه لم يثبت عن النبي ﷺ أنه شرع الاحتفال بمولده، أو أرشد إلىٰ ذلك؛ بل ثبت عن النبي ﷺ أنه نهىٰ عن الغلو فيه، كما غلت النصارىٰ في عيسىٰ عليه السلام؛ حتىٰ وصلوا إلىٰ ما وصلوا إليه اليوم، ومن غلوهم فيه الاحتفال بعيد ميلاده كما يسمونه «الكرسمس»، وعلىٰ هذا كان أهل القرون المفضلة، وهم السلف الصالح من الصحابة رضوان الله عليهم، والتابعين الكرام في عدم الاحتفال بمولده ﷺ وعدم الغلو فيه، وعدم التشبه بأهل الكتاب، وقد أمرنا نبينا ﷺ بالتمسك بما كان عليه هؤلاء، وترك ما أحدث بعدهم:

فعن عبدالله بن عمرو بنُ العاصِ رضي الله عنهما قال: قال ﷺ: (إنَّهُ لم يكن نبيٌّ قبلي إلا كان حقًّا عليهِ: أن يَدُلَّ أُمَّتَه علىٰ خيرِ ما يُعلمُه لهم، ويُنذرهم شرَّ ما يُعلِّمُه لهم وإنَّ أمتكم هذه جعل عافيتها في أولها. وسيُصيبُ آخرها بلاءٌ وأمورٌ تنكرونها).[1]

(١) أخرجه مسلم في «صحيحه» (١٨٤٤).

قلتُ: فما كان عليه نبينا ﷺ، والصحابة الكرام هو الصواب الذي لابد علىٰ المسلمين في بلدانهم أن يلتزموه.

وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ تَفَرَّقَتْ عَلَىٰ ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ مِلَّةٍ، وَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَىٰ ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ مِلَّةٌ، كُلُّهُمْ فِي النَّارِ إِلَّا مِلَّةً وَاحِدَةً، قَالُوا: وَمَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي).[1]

وعن عبدالله بن مسعود ﷺ قال: (سُئِلَ النبيُّ ﷺ: أيُّ الناسِ خيرٌ؟ قال: قَرني، ثم الذين يَلُونهم، ثم الذين يَلُونهم).[2]

قلتُ: واعلم رحمك الله أن جميع سلف الأمة من الصحابة الكرام، والتابعين لهم بإحسان، إن لم يفعلوا أمر مثل «**بدعة المولد النبوي**» فلا نفعله نحن، ولو كان خيراً لسبقونا إليه؛ فلا وجه لمخالفتهم بأقوال من بعدهم كائنًا من كان، لذلك من الخطأ أن يقارن بين السلف، والخلف.

فَعَنِ الْإِمَامِ أَحَمْدَ بْنِ حَنْبَلٍ رحمه الله قَالَ: (إِنَّمَا عَلَىٰ النَّاسِ اِتِّبَاعِ الْآثَارِ عَنْ رَسُولِ اللهِ ، وَمَعْرِفَةِ صَحِيحِهَا مِنْ سَقِيمِهَا، ثُمَّ يَتْبَعُ إِذَا لَمْ يُكَنْ لَهَا مُخَالِفٌ، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ قَوْلُ

---

(١) حديثٌ حسنٌ

أخرجه التِّرمِذِيُّ في «سُننِهِ» (ج٥ ص٢٦)، والحاكمُ في «الْمُسْتدرك» (ج١ ص١٢٨)، وابنُ وَضَّاحٍ في «البدَعِ» (ص٩٢)، واللاَّلَكَائِيُّ في «الاعتقاد» (ج١ ص١٠٠)، والآجُرِّيُّ في «الشَّريعة» (ص١٥)، وابنُ بَطَّةَ في «الإبانة الكُبرىٰ» (ج١ ص٣٦٩).

بأسانيدٍ حسنةٍ.

(٢) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٢٦٥٢)، ومسلم في «صحيحه» (٢٥٣٣).

أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ الْأكابِرِ، وَأئِمَّةِ الْهُدىٰ يُتْبَعُونَ عَلَىٰ مَا قَالُوا، وَأَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ كَذَلِكَ لَا يُخَالِفُونَ، إِذَا لَمْ يَكُنْ قَوْلُ بَعْضِهِمْ لِبَعْضٍ مُخَالِفًا، فَإِنِ اِخْتَلَفُوا، نَظَرَ فِي الْكِتَابِ؛ فَأَيُّ: قَوْلِهِمْ كَانَ أَشْبَهَ بِالْكِتَابِ أَخَذَ بِهِ، أَوْ كَانَ أَشْبَهَ بِقَوْلِ رَسُولِ اللهِ أَخَذَ بِهِ. فَإِذَا لَمْ يَأْتِ عَنْ رَسُولِ اللهِ، وَلَا عَنْ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ، نَظَرَ فِي قَوْلِ التَّابِعِينَ؛ فَأَيُّ: قَوْلِهِمْ كَانَ أَشْبَهَ بِالْكِتَابِ، وَالسُّنَّةِ أَخَذَ بِهِ، وَتَرَكَ مَا أَحْدَثَ النَّاسُ بَعْدَهُمْ).[1]

وَعَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ رحمه الله قَالَ: عِنْدَمَا سُئِلَ؛ يُفْتِيَ بِقَوْلِ مَالِكٍ، وَهَؤُلَاءِ يَعْنِيَ الْعُلَمَاء: (قَالَ: لَا!، إِلّا بِسُنَّةِ رَسُولِ اللهِ وَآثَارِهِ، وَمَا رُوِيَ عَنْ أَصْحَابِهِ، فَإِنْ لَمْ يُكَنْ رُوِيَ عَنْ أَصْحَابِهِ شَيْءٌ فَعَنِ التَّابِعِينَ).[2]

قلتُ: ولا يجوز مخالفة سبيل المؤمنين، وهو ما كان عليه نبينا ﷺ وصحابته.

قال تعالىٰ: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء:١١٥].

قلتُ: فما كان عليه الصحابة رضوان الله عليهم، فعلىٰ الأمة متابعتهم عليه، فما تركوه ولم يفعلوه، فلا يُفعل، فلوا كان خيراً لسبقونا إليه، وسبيلهم أمر الله بالتزامه؛

---

(١) **أثر صحيح**.

أخرجه ابن أبي يعلىٰ في «طبقات الحنابلة» (ج٣ ص٢٩).

وإسناده صحيح.

(٢) **أثر صحيح**.

أخرجه ابن أبي يعلىٰ في «طبقات الحنابلة» (ج٣ ص٢٨).

وإسناده صحيح.

فكيف نقدم سبيل من تأخر علىٰ سبيل الصحابة رضوان الله عليهم، حيث لم يحتفلوا بالمولد النبوي بأي شكل من الأشكال.

قلتُ: فالبدع عموما؛ ومنها: «**بدعة المولد النبوي**» وما أحدثه الخلف مما لم يكن عليه النبي ﷺ ولم يفعله صحابته رضوان الله عليهم فلا نفعله نحن اتباعاً لهم، وهذا هو الاتباع للسلف ومحبتهم، والاقتداء بهم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله **في «الفتاوىٰ» (ج٨ ص٤٢٥)**: (فالبدع تكون أولها شبراً؛ ثم تكبر في الإتباع؛ حتىٰ تصير أذرعاً، وأميالاً، وفراسخ). اهـ

قلتُ: ومن ذلك ما نشاهده أيامنا هذه في «**الموالد**» والبدع الأخرىٰ وما وصلت فيها من المنكرات العظيمة.

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

ذكر الدليل
أن كل من خالف أهل السنة والجماعة فهو مبتدع

قال الإمام أبو محمد البربهاري رحمه الله **في «شرح السنة» (ص٥٩)**: (فمن لم يأخذ عنهم -يعني أهل السنة والجماعة-؛ فقد ضل وابتدع، وكل بدعة ضلالة، والضلالة وأهلها في النار). اهـ

وقال فضيلة الشيخ صالح بن فوزان الفوزان حفظه الله في «الأجوبة المفيدة» (ص٢٨): (كل من خالف جماعة أهل السنة فهو ضال، ما عندنا إلا جماعة واحدة هم أهل السنة والجماعة، وما خالف هذه الجماعة فهو مخالف لمنهج الرسول، كل من خالف أهل السنة والجماعة فهو من أهل الأهواء، والمخالفات تختلف في الحكم بالتضليل، أو التكفير حسب كبرها وصغرها، وبعدها وقربها من الحق). اهـ

قلتُ: والصوفية خالفت أهل السنة والجماعة، والأئمة، والعلماء في الاحتفال بالمولد النبوي، فهي من الفرق التي ظلت، وابتدعت، وشذت، والله المستعان.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله **في «الفتاوى» (ج٤ ص١٤٤)**: (فعلم أن شعار أهل البدع هو ترك اتباع السلف). اهـ

قلتُ: فشعار الصوفية هو ترك اتباع الله عز وجل، والنبي ﷺ، والسلف، والأئمة، والعلماء، وأهل السنة والجماعة؛ وذلك لإقامة الموالد البدعية التي لا أصل لها في كتاب الله عز وجل، ولا سنة الرسول، ولا في منهج السلف.

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

ذكر الدليل على أن من دعا إلى المولد فعليه وزره، ووزر من احتفل بالمولد

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَيَحْمِلُنَّ أَثْقَالَهُمْ وَأَثْقَالًا مَعَ أَثْقَالِهِمْ﴾ [العنكبوت: ١٣]؛ يَعْنِي: مِنَ الآثَامِ.

وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿لِيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [النحل: ٢٥].

وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَالَّذِي تَوَلَّىٰ كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النور: ١١].

وعَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: جَاءَ نَاسٌ مِنَ الْأَعْرَابِ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ عَلَيْهِمُ الصُّوفُ، فَرَأَىٰ سُوءَ حَالِهِمْ قَدْ أَصَابَتْهُمْ حَاجَةٌ، فَحَثَّ النَّاسَ عَلَىٰ الصَّدَقَةِ، فَأَبْطَئُوا عَنْهُ حَتَّىٰ رُئِيَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ، قَالَ: ثُمَّ إِنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ جَاءَ بِصُرَّةٍ مِنْ وَرِقٍ، ثُمَّ جَاءَ آخَرُ، ثُمَّ تَتَابَعُوا حَتَّىٰ عُرِفَ السُّرُورُ فِي وَجْهِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ: (مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً فَعُمِلَ بِهَا، بَعْدَهُ كُتِبَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا، وَلَا يَنْقُصُ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْءٌ، وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً فَعُمِلَ بِهَا، بَعْدَهُ كُتِبَ عَلَيْهِ مِثْلُ وِزْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا، وَلَا يَنْقُصُ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ).[1]

(١) أخرجه مسلم في «صحيحه» (١٠١٧).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ: (مَنْ دَعَا إِلَىٰ هُدًىٰ، كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَنْ دَعَا إِلَىٰ ضَلَالَةٍ، كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا).[1]

قلتُ: فالمولد من البدع المحدثة التي لا أصل لها كما تقدم، والذي يدعو الناس للإقامة المولد عليه وزره، ووزر من احتفل، وعمل بهذه الموالد الخرافية، والله المستعان.

قال النووي رحمه الله في «**المنهاج**» (**ج١٢ ص١٠٩**): (البيان الواضح أن من كان سببا لضلالة، أو سبب منع من هداية كان آثما). اهـ

❁ ❁ ❁

(١) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٦٧٤).

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

منكرات وأخطاء المولد

فبدعة المولد فيها منكرات عظيمة، وأخطاء كثيرة من اختلاط الرجال والنساء، وضرب الطبول، والرقص وغيرها.

فعن عقبة بن عامر ﷺ: **أن رسول الله** ﷺ **قال: (إياكم والدخول علىٰ النساء).**[1]

وأما الغناء:

قال الله تعالىٰ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾ [لقمان: ٦].

قال العلامة السعدي رحمه الله **في «تفسيره» (ص٦٤٧):** (﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ﴾ هو محروم مخذول ﴿يَشْتَرِي﴾ أي: يختار ويرغب رغبة من يبذل الثمن في الشيء. ﴿لَهْوَ الْحَدِيثِ﴾ أي: الأحاديث الملهية للقلوب، الصادَّة لها عن أجلِّ مطلوب. فدخل في هذا كل كلام محرم، وكل لغو، وباطل، وهذيان من الأقوال المرغبة في الكفر، والفسوق، والعصيان، ومن أقوال الرادين علىٰ الحق، المجادلين بالباطل ليدحضوا به الحق، ومن غيبة، ونميمة، وكذب، وشتم، وسب، ومن غناء ومزامير شيطان، ومن الماجريات الملهية، التي لا نفع فيها في دين ولا دنيا). اهـ

---

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٥٢٣٢)، ومسلم في «صحيحه» (٢١٧٢).

وعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ، قَالَ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللهِ﴾، قَالَ: (هُوَ وَاللهِ الْغِنَاءُ). وفي رواية: (هو الغناء والذي لا إله إلا هو، يرددها ثلاث مرات).

أثر حسن

أخرجه البيهقي في «السنن الكبرىٰ» (ج١٥ ص٣٢٦ ح٢١٦٠٥)، وفي «السنن الصغرىٰ» (ج٢ ص٤٩٠ ح٤٦٧٢)، والحاكم في «المستدرك» (ج٣ ص٢٠ ح٣٥٩٣)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٢١٤١٧)، والخطيب البغدادي في «موضح أوهام الجمع» (ج٢ ص٣٤٨)، وابن الجوزي في «تلبيس إبليس» (ص١٥٦ ح١٠٨)، والطبري في «جامع البيان» (ج٢٠ ص١٢٧) من طريق حميد الخراط، عن عمار الدهني، عن سعيد بن جبير، عن أبي الصهباء، عن ابن مسعود ﷺ به.

وإسناده حسن.

وقال مُجَاهِدٌ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ﴾ (هُوَ الْغِنَاءُ الْغِنَاءُ).

أثر صحيح

أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (ج٣ ص٣٨٦)، وابن أبي الدنيا في «ذم الملاهي» (ص٤٩)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٢١٤١٩)، و(٢١٤٢٢) وسفيان الثوري في «تفسيره» (ص٢٣٨)، وعبد الرزاق في «تفسير القرآن» (ج٢ ص١٠٥)، وابن حزم في «المحلىٰ» (ج٩ص٦٠) من عدة طرق عن مجاهد به.

وإسناده صحيح.

قلت: فالمقصود من هذه الآية الكريمة هو الغناء، كما فسرها عبدالله بن مسعود ﷺ وغيره.

وأما من السنة:

عن أَبُو مَالِكٍ الْأَشْعَرِيُّ، سَمِعَ النَّبِيَّ يَقُولُ: (لَيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ يَسْتَحِلُّونَ الْحِرَ، وَالْحَرِيرَ، وَالْخَمْرَ، وَالْمَعَازِفَ وَلَيَنْزِلَنَّ أَقْوَامٌ إِلَىٰ جَنْبِ عَلَمٍ يَرُوحُ بِسَارِحَةٍ لَهُمْ يَأْتِيهِمْ يَعْنِي الْفَقِيرَ لِحَاجَةٍ، فَيَقُولُونَ ارْجِعْ إِلَيْنَا غَدًا، فَيُبَيِّتُهُمُ اللهُ وَيَضَعُ الْعَلَمَ وَيَمْسَخُ آخَرِينَ قِرَدَةً، وَخَنَازِيرَ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ).

حديثٌ صحيحٌ

أخرجه البخاري في «صحيحه» (ح٥٥٩٠) تعليقـًا من طريق هشام بن عمار، حدثنا صدقة بن خالد، حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، حدثنا عطية بن قيس الكلابي، حدثنا عبد الرحمن بن غنم الأشعري، قال: حدثني أبو عامر أو أبو مالك الأشعري به.

ووصله: ابن حبان في «صحيحه» (ح٦٧٥٤)، والبيهقي في «السنن الكبرىٰ» (ج١٠ ص٢١٩)، وفي «السنن الصغرىٰ» (ج٤ ح٣٣٥٣)، والطبراني في «مسند الشاميين» (ج١ ح٥٨٨)، وفي «المعجم الكبير» (ج٣ ح٣٤١٧) من عدة طرق عن هشام بن عمار، قال: حدثنا صدقة بن خالد، قال: حدثنا ابن جابر، قال: حدثنا عطية بن قيس، قال: حدثنا عبد الرحمن بن غنم، قال: حدثنا أبو عامر، وأبو مالك الأشعريان به.

قلتُ: وهذا سنده حسن من أجل هشام بن عمار، وهو صدوق.

قال عنه ابن حجر في «التقريب» (ج١ ص٥٧٣): (صدوق مقرئ كبر فصار يتلقن فحديثه القديم أصح).

ولقد وجدت متابعًا لصدقة بن خالد، وهو بشر بن بكر.

أخرجه أبو داود في «سننه» (ح٤٠٣٩)، والبيهقي في «سننه الكبرىٰ» (ج٣ ص٣٧٢) من طريقين عن بشر بن بكر، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، قال: حدثنا عطية بن قيس، قال: سمعت عبد الرحمن بن غنم الأشعري، قال: حدثني أبو عامر أو أبو مالك به.

قلتُ: وهذا سنده صحيح رجاله كلهم ثقات.

وهناك متابع لعطية بن قيس، وهو مالك بن أبي مريم.

أخرجه أبو داود في «سننه» (ح٣٦٨٨)، وابن ماجه في «سننه» (ح٤٠٢٠)، وابن حبان في «صحيحه» (ح٦٧٥٨)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (ج٨ ص٨١ ح٢١٠٨)، من طريق مالك بن أبي مريم عن عبدالرحمن بن غنم به.

قلتُ: وهذا سنده حسن، فيه مالك بن أبي مريم وهو مقبول كما في «تقريب التهذيب» لابن حجر (ص٧٣٠)؛ أي عند المتابعة وإلا فلين الحديث كما نص عليه في المقدمة (ص٣٦)، وهنا قد توبع فالإسناد حسن في المتابعات.

والحديث صححه العلامة الألباني في «السلسلة الصحيحة» (ج١ ص٩٠)، وفي «تحريم آلات الطرب» (ص٤٢)، وابن تيمية في «الاستقامة» (ص٢٠٨).

وأما من الإجماع:

قال العلامة ابن القيم رحمه الله **في «إغاثة اللهفان» (ج١ ص٢٦٠)**: (ووجه الدلالة منه -يعني من الآية السابقة-: أن المعازف هي آلات اللهو كلها، لا خلاف بين أهل اللغة فيٰ ذلك. ولو كانت حلالا لما ذمهم علىٰ استحلالها، ولما قرن استحلالها باستحلال الخمر والخزّ). اهـ

قال العلامة الألباني رحمه الله **في «تحريم آلات الطرب» (ص١٠٥)**: (أن العلماء والفقهاء -وفيهم الأئمة الأربعة- متفقون علىٰ تحريم آلات الطرب اتباعاً للأحاديث النبوية، والآثار السلفية). اهـ

وَعَنْ عَبْدُ اللهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبِي عَنِ الْغِنَاءِ، فَقَالَ: (الْغِنَاءُ يُنْبِتُ النِّفَاقَ فِي الْقَلْبِ، لَا يُعْجِبُنِي).

أثر صحيح

أخرجه الخلال في «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» (ص٦٥).

قلتُ: وهذا إسناده صحيح، فهذا الإمام أحمد بن حنبل يبين أن الغناء ينبت النفاق في القلب، والله المستعان.

وَعَنْ إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَىٰ الطَّبَّاعُ، قَالَ: سَأَلْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ عَمَّا يَتَرَخَّصُ فِيهِ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنَ الْغِنَاءِ؟ فَقَالَ: (إِنَّمَا يَفْعَلُهُ عِنْدَنَا الْفُسَّاقُ).

أثرٌ صحيحٌ

أخرجه الخلال في «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» (ص٦٥) من طريق عبدالله بن أحمد عن أبيه أحمد عن إسحاق بن عيسىٰ الطباع به.

قلتُ: وهذا سنده صحيح، وهذا الإمام مالك بن أنس بين ﵀ أن الفساق هم الذين يرخصون الغناء.

والأثر صححه الألباني ﵀ في «تحريم آلات الطرب» (ص١٠٠).

وَعَنْ الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ الْمُنْذِرِ، وَسُئِلَ، فَقِيلَ لَهُ: أَنْتُمْ تَتَرَخَّصُونَ فِي الْغِنَاءِ؟ فَقَالَ: (مَعَاذَ اللهِ، مَا يَفْعَلُ هَذَا عِنْدَنَا إِلَّا الْفُسَّاقُ).

أثرٌ صحيحٌ

أخرجه الخلال في «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» (ص٦٥) عنه به.

قلتُ: وهذا سنده صحيح.

وعن سعيد بن المسيب قال: (إني لأبغض الغناء وأحب الرجز).

أثرٌ صحيحٌ

أخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (ج١١ ص٦) من طريق عبد الرزاق عن معمر عن يحيىٰ بن سعيد عن سعيد بن المسيب به.

قلتُ: وهذا سنده صحيح.

والأثر صححه العلامة الألباني في «تحريم آلات الطرب» (ص١٠١).

قال العلامة عبدالعزيز بن باز ﵀ في «الفتاوىٰ» (ج١ ص٤٣٨): (العزف حرام مطلقا، وجميع الأغاني إذا كانت مصحوبة بالعزف فهي محرمة، وأما أعياد الميلاد فهي بدعة، ويحرم حضورها والمشاركة فيها لقول الله سبحانه: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾، قال أكثر المفسرين ﴿لهو الحديث﴾ هو الغناء ويلحق به أصوات المعازف، قال عبد الله بن مسعود ﵁: الغناء

ينبت النفاق في القلب كما ينبت الماء الزرع، وفي صحيح البخاري عن النبي ﷺ قال: (ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحر والحرير والخمر والمعازف) والحر: بالحاء المهملة والراء الفرج الحرام، والحرير: معروف، والخمر: كل مسكر، والمعازف: الغناء وآلات اللهو، وفي الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ أنه قال: (من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد)). اهـ

وقال العلامة ابن باز رحمه الله في «الفتاوى» (ج٣ ص٤٢٣): (إن الاستماع إلى الأغاني حرام ومنكر، ومن أسباب مرض القلوب وقسوتها وصدها عن ذكر الله وعن الصلاة. وقد فسر أكثر أهل العلم قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ﴾ بالغناء. وكان عبد الله بن مسعود – رضي الله عنه – يقسم على أن لهو الحديث هو: الغناء. وإذا كان مع الغناء آلة لهو كالربابة والعود والكمان والطبل صار التحريم أشد، وذكر بعض العلماء أن الغناء بآلة لهو محرم إجماعا.

فالواجب الحذر من ذلك، وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحر والحرير والخمر والمعازف» والحر هو: الفرج الحرام – يعني الزنا – والمعازف هي الأغاني وآلات الطرب). اهـ

وقال شيخ شيخنا محمد بن صالح العثيمين رحمه الله في «الفتاوى» (ج٢٠ ص٢٥٦): (قال تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾ [لقمان: ٦]، صح عن ابن مسعود أنه سئل عن هذه الآية فقال: والله الذي لا إله غيره هو الغناء، وصح أيضا عن ابن عباس وابن عمر ، وذكره ابن كثير عن جابر وعكرمة وسعيد بن جُبَيْر ومجاهد، وقال

الحسن: نزلت هذه الآية في الغناء والمزامير، وقد حذر النبي ﷺ من المعازف وقَرَنَهَا بالزنا فقال ﷺ: «ليكونن من أمتي أقوام يستحِلُّون الْحِر والحرير والخمر والمعازف»). اهـ

فهرس الموضوعات

الرقم	الموضوع	الصفحة
١)	إلماعةٌ نادرةٌ: ذكر الدليل على تحريم الإطراء، والمبالغة في النبي ﷺ.....	٥
٢)	درةٌ نادرةٌ في بيان وجوب الرد على المبتدع ليتقي الناس شره.....	٦
٣)	المقدمة.....	٧
٤)	ذكر الدليل على اكتمال الدين.....	١٠
٥)	ذكر الدليل على اتباع النبي ﷺ وسنته، وصحابته وأن مخالفتهم بدعة....	١٣
٦)	ذكر الدليل من الشريعة المطهرة على تجنب البدعة.....	٢١
٧)	ذكر الدليل على أن استحسان أي أمر في الدين من العبد وإن أراد به الخير، لم يبلغ بصاحبه إلا الضلالة والهلكة والخسارة في الدنيا والآخرة.....	٢٨
٨)	ذكر الدليل على أن الذي يحتفل بالمولد لا يحب الرسول ﷺ؛ وذلك لمخالفته هدي وسنة الرسول ﷺ.....	٣١
٩)	ذكر الدليل على أن الذي يتابع المبتدعة على بدعهم فهو مبتدع أيضاً.....	٣٨
١٠)	ذكر الدليل على أن النبي ﷺ يُطرد عن حوضه من أحدث في سنته ما ليس منها.....	٤١
١١)	ذكر الدليل على نهي النبي ﷺ عن متابعة ومشابهة أهل الملل في ضلالاتهم.....	٤٣
١٢)	ذكر الدليل على اتباع الصحابة ﷺ لسنة النبي ﷺ وتحذيرهم من الابتداع	٥٨
١٣)	ذكر الدليل في الرد على من يستدلون بقول (نعم البدعة هذه) ليجوزوا البدع.....	٦٣
١٤)	الرد على شبهة عند الصوفية.....	٦٦
١٥)	ذكر الدليل على الرد على استدلالهم بحديث أبي قتادة ﷺ أن النبي ﷺ	٧٠

قال؛ عن صوم الأثنين: (فيه ولدت) .....
١٦) الرد على من يقول بعدم الالتزام بما كان عليه النبي ﷺ وصحابته..... ٧٦
١٧) ذكر الدليل أن كل من خالف أهل السنة والجماعة فهو مبتدع..... ٨٠
١٨) ذكر الدليل على أن من دعا إلى المولد فعليه وزره، ووزر من احتفل بالمولد..... ٨١
١٩) منكرات وأخطاء المولد..... ٨٣